

## CODEX ALIMENTARIUS COMMISSION



منظمة الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: [codex@fao.org](mailto:codex@fao.org) - [www.codexalimentarius.org](http://www.codexalimentarius.org)

REP17/FICS

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة الأربعون

مركز المؤتمرات الدولي في جنيف، جنيف، سويسرا

22-17 يوليو/تموز 2017

التقرير عن الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص

الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

مكسيكو سيتي، المكسيك

1-5 مايو/أيار 2017

## جدول المحتويات

|        |   |
|--------|---|
| الصفحة |   |
| ii     | الموجز وحالة العمل.....   |
| iii    | القائمة بالمختصرات.....   |
| 1      | التقرير عن الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.....  |
| الفقرة |   |
| 1      | المقدمة.....  |
| 3-2    | افتتاح الدورة.....  |
| 4      | إعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال).....  |
| 8-5    | المسائل التي أحالتها هيئة الدستور الغذائي وهيئاتها الفرعية إلى اللجنة (البند 2 من جدول الأعمال).....  |
| 12-9   | معلومات عن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى الخاصة بعمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (البند 3 من جدول الأعمال)..... |
| 18-13  | مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية (البند 4 من جدول الأعمال).....  |
| 30-19  | ورقة مناقشة حول كمال الأغذية وأصالتها (البند 5 من جدول الأعمال).....  |
| 47-31  | ورقة مناقشة حول استخدام تكافؤ النظم (البند 6 من جدول الأعمال).....  |
| 54-48  | ورقة مناقشة حول استخدام الشهادات الإلكترونية من قبل السلطات المختصة والانتقال إلى إصدار الشهادات اللاورقية (البند 7 من جدول الأعمال).....   |
| 62-55  | ورقة مناقشة حول النظر في المناهج النظامية للتعامل مع الشهادات الصادرة عن الغير في مجال سلامة الأغذية (البند 8 من جدول الأعمال).....   |
| 72-63  | ورقة مناقشة حول القضايا الناشئة واتجاهات العمل المقبلة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (البند 9 من جدول الأعمال).....  |
| 80-73  | المسائل الأخرى والأعمال المقبلة (البند 10 من جدول الأعمال).....   |
| 81     | تاريخ ومكان الدورة المقبلة (البند 11 من جدول الأعمال).....  |

## المرفقات

|        |   |                |
|--------|---|----------------|
| الصفحة |   |                |
| 11     | القائمة بالمشاركين.....   | المرفق الأول:  |
|        | مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية (للإعتماد في الخطوة 8).....   | المرفق الثاني: |
| 24     | وثيقة مشروع العمل الجديد على إرشادات بشأن استخدام تكافؤ النظم (للموافقة).....   | المرفق الثالث: |
| 32     | وثيقة مشروع العمل الجديد على إرشادات بشأن استخدام الشهادات الإلكترونية اللاورقية (مراجعة الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة) (للموافقة)..... | المرفق الرابع: |
| 34     | وثيقة مشروع العمل الجديد على وضع إرشادات بشأن المناهج النظامية للتعامل مع خطط الضمان الصادر عن الغير في ما يتعلق بسلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية (للموافقة).....     | المرفق الخامس: |
| 36     | .....   |                |

## الموجز وحالة العمل

| الفقرة/الفقرات    | الخطوة  | الرمز    | النص/الموضوع  | الإجراء                          | الجهة المسؤولة  |
|-------------------|---------|----------|---|----------------------------------|---|
| 18 والمرفق الثاني | 8       | N02-2015 | مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية   | الإعتماد                         | الأعضاء<br>CCEXEC73<br>CAC40  |
| 47 والمرفق الثالث | 1, 2, 3 |          | وثيقة مشروع العمل الجديد على إرشادات بشأن استخدام تكافؤ النظم   | الموافقة/<br>الصياغة/<br>التعليق | CCEXX73<br>CAC40<br>مجموعة العمل<br>الإلكترونية/الفعالية<br>الأعضاء<br>CCFICS24 |
| 53 والمرفق الرابع | 1, 2, 3 |          | وثيقة مشروع العمل الجديد على إرشادات بشأن استخدام الشهادات الإلكترونية (مراجعة الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة)       |                                  |   |
| 62 والمرفق الخامس | 1, 2, 3 |          | وثيقة مشروع العمل الجديد على وضع إرشادات بشأن المناهج النظامية للتعامل مع خطط الضمان الصادر عن الغير في ما يتعلق بسلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية |                                  |   |
| 30                |         |          | ورقة العمل بشأن كمال الأغذية وأصالتها   | مناقشة<br>الصياغة                | مجموعة العمل<br>الإلكترونية<br>CCFICS24   |
| 69                |         |          | ورقة العمل حول القضايا الناشئة والتوجهات المستقبلية لعمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات                          | مناقشة<br>الصياغة                | أستراليا/كندا<br>CCFICS24   |
| 72                |         |          | إطار التقييم الأولي وتحديد أولويات عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات  | مناقشة<br>الصياغة                | أستراليا<br>CCFICS24  |
| 80                |         |          | مجموعات العمل الفعلية في الفترة الواقعة بين دورتين (تجريبي)   | الإخطار                          | أماننا الدولة<br>المضيفة/هيئة<br>الدستور الغذائي                                |

## القائمة بالمختصرات

|   |          |
|---|----------|
| مقاومة لمضادات الميكروبات   | AMR      |
| هيئة الدستور الغذائي  | CAC      |
| اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي  | CCEXEC   |
| لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت                                      | CCFO     |
| لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم اصدار الشهادات | CCFICS   |
| لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية                                       | CCFL     |
| لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة                                      | CCGP     |
| لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات                         | CCMAS    |
| رسالة دورية   | CL       |
| وثيقة قاعة المؤتمر  | CRD      |
| المفوضية الاتحادية المكسيكية للوقاية من المخاطر الصحية                            | COFEPRIS |
| مجموعة العمل الإلكترونية  | EWG      |
| منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة  | FAO      |
| الخطوط التوجيهية  | GL       |
| الشبكة الدولية للسلطات المعنية بسلامة الأغذية                                     | INFOSAN  |
| الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات   | IPPC     |
| النظام الوطني لمراقبة الأغذية   | NFCS     |
| المنظمة العالمية لصحة الحيوان   | OIE      |
| مجموعة العمل الفعلية  | PWG      |
| منظمة الجمارك العالمية  | WCO      |
| منظمة الصحة العالمية  | WHO      |
| منظمة التجارة العالمية  | WTO      |
| مجموعة العمل  | WG       |

## المقدمة

1. عقدت لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات دورتها الثالثة والعشرين في مكسيكو سيتي، المكسيك، من 1 إلى 5 مايو/أيار 2017 بدعوة كريمة من حكومتي أستراليا والمكسيك. وترأس اللجنة السيد Gregory Read، السكرتير الأول المساعد في قسم الصادرات في وزارة الزراعة والموارد المائية في أستراليا، بمساعدة السيدة Pamela Suárez Brito، المديرية التنفيذية للبرامج الخاصة في لجنة العمليات الصحية، المفوضية الاتحادية المكسيكية للوقاية من المخاطر الصحية. وحضر الدورة خمسة وأربعون بلداً عضواً ومنظمة عضو واحدة وعشر منظمات دولية. وترد في المرفق الأول قائمة بالمشاركين.

افتتاح الدورة<sup>1</sup>

2. توجه السيد Julio Sánchez y Tépoz، المفوض الاتحادي للوقاية من المخاطر الصحية، إلى اللجنة ورحب بحرارة بجميع المشاركين.

توزيع الصلاحيات<sup>2</sup>

3. أخذت اللجنة علماً بتوزيع الصلاحيات بين الاتحاد الأوروبي والدول الاعضاء فيه عملاً بالفقرة 5 من المادة 2 من النظام الداخلي لهيئة الدستور الغذائي.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)<sup>3</sup>

4. اعتمدت اللجنة جدول الأعمال المؤقت باعتباره جدول أعمال الدورة.

المسائل التي أحالتها هيئة الدستور الغذائي وهيئاتها الفرعية إلى اللجنة (البند 2 من جدول الأعمال)<sup>4</sup>

5. أخذت اللجنة علماً بالمسائل التي أحالتها هيئة الدستور الغذائي في الدورة التاسعة والثلاثين (2016) والردود المتعلقة بكمال الأغذية وأصالتها التي قدمتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات في دورتها السابعة والثلاثين ولجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الثالثة والأربعين.

## أصالة مختلف زيوت السمك (الدورة الخامسة والعشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت)

6. أخذت اللجنة علماً بشواغل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت والتي أعربت عنها في دورتها الخامسة والعشرين والمتعلقة بالصعوبات المرتبطة باستخدام نطاق خصائص الأحماض الدهنية أو نطاقاتها على اعتبار أنها الأسلوب الوحيد لتحديد أصالة زيوت السمك وبضرورة إيلاء هذه المسألة المزيد من العناية في سياق عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات على كمال الأغذية وأصالتها (البند 5 من جدول الأعمال).

7. واعتبرت شبلي أن ههما الرئيسي هو استحالة معالجة مسألة الأصالة بالإشارة إلى نصوص اللجنة في المواصفات الخاصة بزيوت السمك وغيرها من المواصفات الخاصة بالزيوت وأشارت إلى ضرورة قيام اللجنة بتناول هذه المسألة والاستجابة إلى الطلب الذي قدمته لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت في دورتها الخامسة والعشرين.

## الخلاصة

8. وقد أخذت اللجنة علماً بمشاغل شبلي ووافقت على أن مناقشتها تحت البند 5 من جدول الأعمال قد توفر فرصة للنظر في قابلية تطبيق الأحكام الخاصة باقتفاء الأثر/تتبع المنتج وغيرها من أحكام ذات الصلة بالفحص وإصدار الشهادات على مسألة كمال الأغذية وأصالتها.

معلومات عن أنشطة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمات الدولية الأخرى الخاصة بعمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (البند 3 من جدول الأعمال)<sup>5</sup>

## تقرير منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

9. أبلغت ممثلة منظمة الأغذية والزراعة اللجنة بأخر الأعمال الجارية والمتصلة بأنشطتها على النحو التالي:

- نشرت مؤخراً دليلين هما (1) "دليل الرقابة على الأغذية المستوردة القائمة على المخاطر" و(2) دليل تدريبي بشأن "تعزيز المؤهلات والقدرات للإنذار المبكر من أجل سلامة الأغذية"؛
- وأوشكت على استكمال أداة مشتركة بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة لتقييم نظام الرقابة على الأغذية حيث أن معايير التقييم الأساسية تركز على المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013) وغيرها من نصوص هيئة الدستور الغذائي ذات الصلة؛
- وقامت بعمل جديد بشأن فحص اللحوم القائم على المخاطر؛
- وأحرزت الشبكة الدولية المشتركة لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة للسلطات المعنية بالسلامة الغذائية (إنفوسان) تقدماً من حيث عدد الأعضاء الناشطين والشراكات الجديدة أو المعززة مع الشبكات القائمة والسلطات؛

CRD20<sup>1</sup> (الكلمة الافتتاحية).

CRD01<sup>2</sup>.

CX/FICS 17/23/1 Rev.2<sup>3</sup>.

CX/FICS 17/23/2 Add.1؛ تعليقات كينيا (CRD02).

CX/FICS 17/23/3<sup>5</sup>؛ تعليقات كينيا (CRD03).

- وقامت بالعمل على المقاومة لمضادات الميكروبات، بما في ذلك الإعلان السياسي الأخير للجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/71/3) والأعمال التحضيرية لمشاورة الخبراء في عام 2018 للاستجابة لهيئة الدستور الغذائي التي طلبت في دورتها التاسعة والثلاثين المشورة العلمية حول المقاومة لمضادات الميكروبات المنقولة بالمواد الغذائية.

#### تقرير المنظمة الدولية لصحة الحيوان

10. أبلغت مراقبة المنظمة العالمية لصحة الحيوان اللجنة بما يلي:
- تم تعميم النص المُنقَح للفصل 6-1 "دور الخدمات البيطرية في سلامة الأغذية" من القانون الصحي لحيوانات اليايسة على البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية لصحة الحيوان للتعليق عليه؛ ومن المستصوب أن يقوم أعضاء هيئة الدستور الغذائي بالتنسيق مع جهات الاتصال الوطنية التابعة للمنظمة من أجل المساهمة في بلورة موقف قطري؛
  - وقد تركّز حلقة العمل الريادية المشتركة بين المنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الجمارك العالمية، والتي أُرجنت من مايو/أيار إلى أجل غير محدد في عام 2017، على تنفيذ اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تيسير التجارة وعلى تعزيز التعاون بين مصلحة الجمارك والخدمات البيطرية على الصعيد الوطني؛
  - ونظرت المنظمة في النهج المستقبلي لإصدار الشهادات الإلكترونية إلا أنها لا تنوي حالياً مراجعة الفصل 5-2 بشأن "إجراءات إصدار الشهادات" سواءً في القانون الصحي لحيوانات اليايسة أو في مدونة صحتة الحيوانات المائية، مع الإشارة إلى أن المنظمة قد تسترشد في نشاطها هذا بأعمال حلقة العمل التي عُقدت عشية الدورة الثالثة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات والتي تناولت وضع إرشادات هيئة الدستور الغذائي بشأن إصدار الشهادات اللاورقية، فضلاً عن المباحثات الجارية في هذا الصدد في هيئة الدستور الغذائي.

#### تقرير منظمة التجارة العالمية

11. أخذت اللجنة علماً بالمعلومات التي قدّمتها منظمة التجارة العالمية في الوثيقة CX/17/23/3 Add.2.

#### الخلاصة

12. شكرت اللجنة منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية على المعلومات المقدّمة.

#### مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية (البند 4 من جدول الأعمال)<sup>6</sup>

13. قدّمت الولايات المتحدة الأمريكية لمحة موجزة عن عملية وضع الخطوط التوجيهية، مشيرةً إلى أنه منذ تناول هذا البند للمرة الأولى في الدورة التاسعة عشرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (2012)، تخطى العمل مراحل استشارية عدّة بما في ذلك: إعداد استبيان للبلدان للإطلاع على الأساليب المعتمدة في تقييم أداء النظم الوطني للرقابة على الأغذية وإدارته؛ وتنقيح نطاق العمل ومسودة وثيقة المشروع؛ وتحديد الخطوط العريضة لمشروع المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد الأداء التنظيمي للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية. ولقد جسّد النص الذي اعتمده هيئة الدستور الغذائي في دورتها التاسعة والثلاثين في الخطوة 5 بتوصية صادرة عن الدورة الثانية والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (2016) النتيجة التوفيقية لعملية استشارية واسعة النطاق؛ فبات جاهزاً لأن يعتمد في صيغته النهائية.
14. وأشار الرئيس إلى:

- جهود شبلي في تنسيق تسوية المسائل المتعلقة بالنسخة الإسبانية للخطوط التوجيهية؛
  - والمشاورات المستفيضة لإعداد الوثيقة بما في ذلك النقاش الذي دار في خمسة اجتماعات فعلية حيث وقع الاتفاق على الترتيب المنطقي لأجزاء النص؛
  - وأنه في رأيه من المُستبعد أن يُسفر أيّ جهد إضافي بشأن الوثيقة عن أيّ تغيير جديد أو جوهري؛
  - والطابع التحريري المحض للتعليقات المقدّمة في الخطوة 6 والتي رمت إلى إعادة صياغة النص ولم تَمس محتواه التقني والتي تمّت مراعاة العديد منها في أثناء العملية الاستشارية.
15. وعليه اقترح الرئيس على اللجنة اعتماد النص دون المزيد من التعديل.

#### المناقشة

16. أيدت اللجنة عموماً اقتراح الرئيس باعتماد النص دون المزيد من التعديل، وأدلى بالتعليقات التالية:
- تمّ استعراض مسودة النص على المستويات كافة، بما في ذلك في الجلسة العامة للجنة وفي مجموعات العمل الفعلية والإلكترونية؛
  - وتمّت مناقشة التعليقات المقدمة في الخطوة 6 وتسويتها في اجتماعات سابقة؛
  - ومن شأن المبادئ والخطوط التوجيهية أن تساعد السلطات المختصة على تقييم فعالية النظم الوطنية للرقابة على الأغذية وأن تيسر تحسينها المستمر؛
  - وتتمثل المبادئ والخطوط التوجيهية بوثيقة حيّة يمكن تحسينها أثناء التنفيذ وينبغي اعتماد مسودة النص على اعتبار أنه يمكن تنقيحه في المستقبل؛

<sup>6</sup> REP16/FICS المرفق 3؛ CX/FICS 17/23/4؛ تعليقات البرازيل وشبلي وكوستاريكا وكوبا ومصر وأيرلندا وإندونيسيا والمكسيك ونيوزيلندا وباراغواي وبيرو والصومال ومنظمة الأغذية والزراعة (CX/FICS 17/23/4)؛ والاتحاد الأوروبي وإندونيسيا وكينيا والفلبين وتايلند (CRD04)؛ وإكوادور والهند وباراغواي وبيرو (CRD10)؛ وغانا (CRD18).

• وأنه يتعين إحالة التعليقات التحريرية، بما في ذلك تلك المتعلقة بالترجمة، إلى أمانة هيئة الدستور الغذائي.

17. وأعربت البرازيل عن عدم ارتياحها بشأن التوصية باعتماد المبادئ والخطوط التوجيهية في الخطوة 8 مع الاحتفاظ بالضميمة باء كجزء من الوثيقة معتبرة أنه ينبغي حذف الضميمة باء التي تقدم أمثلة، عملاً بالقرارات التي سبق واتخذتها الهيئة ولجان أخرى في ما يتعلق بإدراج الأمثلة في نصوص هيئة الدستور الغذائي. وكذلك، أشارت إلى أنه ينبغي ألا تدرج الأمثلة في مواصفات هيئة الدستور الغذائي لأنها قد لا تنسحب على جميع مجالات قطاع الأغذية وتستحدث روابط غير ضرورية وغير قابلة للتطبيق بين جوانب مختلفة. وفي ضوء صلة الضميمة باء بالموضوع، ينبغي نشرها باعتبارها ورقة معلومات على الموقع الإلكتروني لهيئة الدستور الغذائي.

### الخلاصة

18. وافقت اللجنة على إحالة مشروع المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية (المرفق الثاني) إلى هيئة الدستور الغذائي حتى تعتمد في دورتها الأربعين في الخطوة 8.

### ورقة مناقشة حول كمال الأغذية وأصالتها (البند 5 من جدول الأعمال)<sup>7</sup>

19. عرضت جمهورية إيران الإسلامية ورقة المناقشة وقدمت لمحة شاملة عن محتواها وعن توصياتها الواردة في الفقرة 28.

20. وأشار الرئيس إلى أن الورقة تدعو إلى اتباع نهج متكامل لمعالجة مسألة كمال الأغذية/أصالتها وأن التوصيات تبين ضرورة إجراء تحليل للثغرات في نصوص اللجنة. إلا أنه ثمة حاجة إلى تحديد الأهداف من تحليل الثغرات والمعايير المعتمدة في هذا الشأن حتى تساهم نتائج التحليل في تحديد الخطوات التالية في هذا المجال.

### المناقشة

21. أبدت اللجنة تأييداً واسعاً لضرورة متابعة العمل التمهيدي في هذا المجال في ضوء الشواغل المشتركة في تعريف المفاهيم الأساسية المعنية ولا سيما بالنسبة إلى مصطلحات متداخلة مثل "اصالة الأغذية" و"كمال الأغذية" أو "الاحتيايل في الأغذية" و"غش الأغذية للأغراض الاقتصادية". ويستدعي الإختلاف المحتمل في تفسير هذه المصطلحات بذل مزيد من الجهد من أجل توضيح التعاريف قبل الشروع في عمل جديد وتحديد نطاقه.

22. وإن اللجنة، إذ أكدت الآثار المعقدة لهذه المسألة والطبيعة الشاملة للشواغل، اتفقت على أنه ما من شك في أنه لها دوراً توديه نظراً لانعكاسات الأمر على التجارة الدولية، إلا أنها اعتبرت أن لا مندوحة عن نهج متكامل على نطاق هيئة الدستور الغذائي تشترك فيه لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالتحليل وأخذ العينات ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة وغيرها، بالإضافة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات. ورأى البعض أنه في وسع اللجان المعنية بالسلع الأساسية أن تساهم في تحديد أصالة/كمال المنتجات الغذائية عن طريق تحديد متطلبات الجودة، بيد أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات أنسب لجنة لتقديم إرشادات عامة شاملة. وسيصعب على أي لجنة أن تعالج بمفردها هذه الشواغل المتعددة في وثيقة واحدة، مع العلم بأنه ينبغي ألا تقتصر التدابير على كشف الغش فحسب بل أن تسعى أيضاً إلى التخفيف من آثاره.

23. واستذكرت شيلي الشواغل المسجلة لدى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت والمتعلقة باستحالة الإشارة إلى نصوص اللجنة في المواصفات الخاصة بالسلع الأساسية بسبب أسلوب العرض المنصوص عليه في دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي الذي لا يلحظ إمكانية إدراج أحكام أفضية متعلقة باقتفاء الأثر/تتبع المنتج وإصدار الشهادات في المواصفات الخاصة بالسلع الأساسية.

24. واعتبرت اللجنة أن اهتمامات شيلي لا تنحصر بزيوت السمك إنما تشمل كافة أنواع الزيوت والسلع الأساسية. ولذلك، من المهم أن تستجيب اللجنة بما يفيد كل مواصفات هيئة الدستور الغذائي الخاصة بالسلع الأساسية.

25. كما شدّد عدد من الأعضاء على الصلات المحتملة بين القضايا التي تناقش تحت البند 5 من جدول الأعمال وتلك المتعلقة باقتفاء الأثر/تتبع المنتج وإصدار الشهادات التي سيُنظر فيها لاحقاً تحت البندين 7 و8 من جدول الأعمال.

26. وأكدت ترينيداد وتوباغو على اعتماد الدول الجزرية الصغيرة النامية الكبير على الإرشادات والمناهج التي تضعها لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات؛ وأشارت إلى أن الإحتيايل في الأغذية يمثل مشكلة متنامية على الصعيد الوطني؛ وأعربت عن رغبتها في المساهمة في العمل في هذا الصدد عن طريق المشاركة في مجموعة العمل الإلكترونية وفي اجتماعات اللجنة المقبلة.

27. واعتراضاً بهذه الصعوبات، أبدت اللجنة النهج المقترح في الفقرة 28 وتوسعت فيه، حيث سُنّجري لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات استعراضاً لنصوص هيئة الدستور الغذائي السارية بهدف تكوين صورة واضحة ليس عن الثغرات فحسب بل عن أسلوب مراعاة مسألة كمال الأغذية وأصالتها ومدى مراعاتها فيها، مع التركيز في المقام الأول على نصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

28. وأوضحت أمانة هيئة الدستور الغذائي أنه ما من حكم في دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي يحرم على لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات إجراء استعراض للنصوص التي وضعتها لجان أخرى؛ أما إذا رغبت اللجنة في أن تقترح تعديلاً على تلك النصوص، فعليها أن ترفعه إلى اللجنة المختصة حتى تبت فيه.

<sup>7</sup> CX/FICS 17/23/5؛ تعليقات السلفادور والاتحاد الأوروبي وكينيا وتايلاند وإمدادات مأمونة من الغذاء في متناول كل إنسان في أي مكان (CRD05)؛ وإكوادور والهند وبيرو (CRD11)؛ وغانا والمكسيك (CRD18)؛ ومنظمة الدستور الصيدلي للولايات المتحدة (CRD21).

## الخلاصة

29. وافقت اللجنة على إنشاء مجموعة عمل إلكترونية ترأسها جمهورية إيران الإسلامية وتشارك في رئاستها كندا والاتحاد الأوروبي وتعمل بالإنكليزية فقط ولها الاختصاصات التالية:
- أ. توضيح تعاريف كمال الأغذية وأصالة الأغذية والاحتياط في الأغذية وغش الأغذية للأغراض الاقتصادية، وتحديد نطاق التقييم الأولي لنصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات؛
- ب. واستناداً إلى تلك التعاريف، إجراء تقييم أولي لنصوص اللجنة السارية من أجل تحديد الثغرات المحتملة وتأثير تلك النصوص، سواء كان إيجابياً أو سلبياً، على التخفيف من وطأة المشاكل المحتملة؛
- ج. وإعداد ورقة عمل تعرض فيها نتائج التقييم وأي حاجة محتملة إلى المزيد من العمل أو إلى عمل جديد.
30. وتقدم مجموعة العمل الإلكترونية تقريرها إلى أمانة هيئة الدستور الغذائي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات. ورهنها بالنتائج التي تتوصل إليها مجموعة العمل الإلكترونية، تتخذ اللجنة قراراً بشأن الحاجة إلى عمل جديد في دورتها الرابعة والعشرين.
- ورقة مناقشة حول استخدام تكافؤ النظم (البند 6 من جدول الأعمال)<sup>8</sup>**
31. عرض ممثل نيوزيلندا، بصفته رئيس مجموعة العمل الإلكترونية، ورقة العمل مشيراً إلى أنّ اللجنة نظرت في استخدام تكافؤ النظم منذ دورتها الحادية والعشرين وشرح أن النشاط الجديد المقترح سيكمل النصوص الثلاثة الأخرى التي تضمنت إشارة صريحة إلى التكافؤ وهي: الخطوط التوجيهية لتصميم نظم للتفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وعمل هذه النظم وتقييمها واعتمادها (CAC/GL 26-1997) والخطوط التوجيهية لبلورة اتفاقات تكافؤ متعلقة بنظم الرقابة على الصادرات والواردات الغذائية ومنحها شهادات المصادقة (CAC/GL 34-1999) والخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بنظم فحص الأغذية وإصدار الشهادات لها (CAC/GL 53-2003). وعلاوة على ذلك، ستتاسب الإرشادات الجديدة المقترحة مع المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013) والمبادئ والخطوط التوجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان المستوردة والمصدرة لدعم التجارة بالأغذية (CAC/GL 89-2016).
32. وأشار رئيس مجموعة العمل الإلكترونية إلى أن الوثيقتين CAC/GL 26-1997 وCAC/GL 34-1999 تراعيان الإختصاص المزدوج لهيئة الدستور الغذائي وقد توقعنا إمكانية تكافؤ النظم، إلا أن لا تتضمن أي منهما إرشادات عملية حول العمليات والإجراءات التي من شأنها أن تساعد البلدان على معالجة اعتبارات تكافؤ النظم. فضلاً عن ذلك، لا تنسحب الخطوط التوجيهية CAC/GL 53-2003 إلا بصورة محدودة على عمليات تكافؤ النظم الشاملة لأنها تركز أساساً على تكافؤ التدابير الصحية.
33. كما ذكر رئيس مجموعة العمل الإلكترونية أنّ استعراض نصوص لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات قد بين جلياً ثغرة في الإرشادات بشأن كيفية الشروع في تقييم تكافؤ النظم وإجرائه. وأكد أنه من الضروري وضع إرشادات عملية لا تتعارض مع المواصفات القائمة بل تعتمد عليها لمساعدة البلدان التي بلغت علاقاتها بين بعضها البعض وثقتها في بعضها البعض درجة كافية تسمح لها الشروع في دراسة الاعتراف بتكافؤ النظم.
34. وأشار إلى أنّ مجموعة العمل الإلكترونية قد حددت عدداً من المبادئ العامة والعمليات التي قد تكون بمثابة نقطة انطلاق لإعداد الوثيقة المقترحة، على النحو المبين في الفقرة 44 من الوثيقة CX/FICS 17/23/6، واعتبر أن وثيقة قاعة المؤتمر CRD16 اشتملت على اقتراحات إضافية مفيدة.
35. كذلك، أوضح رئيس مجموعة العمل الإلكترونية أنّه جرى تنقيح وثيقة المشروع (وثيقة قاعة المؤتمر CRD17) لسد الثغرات ومراعاة التعليقات الواردة في وثائق قاعة المؤتمر الأخرى.
36. وأشارت الولايات المتحدة الأمريكية وشيلي، وهما تشتركان في رئاسة مجموعة العمل الإلكترونية، إلى أنّ الهدف من العمل الجديد المقترح هو تزويد البلدان بإرشادات واضحة بشأن عملية تحديد التكافؤ، الجزئي أو الكلي، بين النظم الوطنية للرقابة على الأغذية.
- المناقشة**
37. دعا الرئيس إلى التعليق على ورقة المناقشة لمعرفة ما إذا كان من تأييد للشروع في العمل الجديد.
38. وأعربت اللجنة عن تأييدها الواسع لوضع إرشادات إضافية بشأن استخدام تكافؤ النظم وأشارت إلى الجوانب التالية:
- أولاً ثمة حاجة إلى إرشادات مفصلة لبلورة اتفاقات تكافؤ النظم، بما في ذلك تبادل المعلومات وهو العامل الحاسم في تحديد التكافؤ.
- ثانياً من شأن الإرشادات مساعدة البلدان على معالجة هذه المسألة المعقدة والحدّ من القيود التجارية غير الضرورية وتوفير موارد السلطة المختصة.
- ثالثاً على الإرشادات أن تتضمن توصيات واضحة لإعداد تكافؤ النظم وتنفيذه؛ وأن تسهّل استخدام الخطوط التوجيهية CAC/GL 34-1999؛ وأن تركز على تكافؤ النظم لاستيراد الأغذية وتصديرها.
- رابعاً يجب أن تكون الإرشادات متماشية مع نصوص هيئة الدستور الغذائي السارية وأن تتجنب التداخل معها.
- خامساً على الإرشادات أن تكون بمثابة وثيقة أساسية للشروع في مناقشة تكافؤ النظم بين البلدان التي تصدر الأغذية والبلدان التي تستوردها؛ وأن تأخذ في الاعتبار درجة تنمية البلدان.

<sup>8</sup> CX/FICS 17/23/6؛ وثيقة المشروع المنقحة بشأن تكافؤ النظم أعدتها نيوزيلندا بمساعدة شيلي والولايات المتحدة الأمريكية (CRD17)؛ تعليقات السلفادور والاتحاد الأوروبي وكينيا ونيكاراغوا والفلبين وتاييلاند (CRD06)؛ وإكوادور والهند وباراغواي وبيرو (CRD12)؛ والولايات المتحدة الأمريكية (CRD16)؛ وغانا والمكسيك (CRD18)؛ واندونيسيا (CRD22).

- سادساً يتعين إنجاز العمل بطريقة لا تجعل من تكافؤ النظم عائقاً أمام التجارة، علماً أن دليل إجراءات هيئة الدستور الغذائي ينص على وجوب ضمان سلامة الأغذية عن طريق تحليل المخاطر.
- سابعاً على العمل الجديد أن يصف العوامل التي تيسر تقييم تجربة البلد المستورد مع نظام الرقابة على الأغذية في البلد المصدّر ومعرفته به وثقته فيه والمعايير المعتمدة في تقييم تكافؤ النظم.
39. أما في ما يتعلق بمعرفة ما إذا كانت نتيجة العمل الجديد ستأخذ شكل وثيقة قائمة بذاتها أو مرفق لنص من نصوص هيئة الدستور الغذائي السارية، فقد أخذت اللجنة علماً بالأراء التالية:
- على العمل الجديد أن يكون مرتبطاً ارتباطاً واضحاً بالوثائق الأخرى الخاصة بالتكافؤ؛
  - وعلى الوثيقتين CAC/GL 34-1999 و CAC/GL 26-1997 أن تشكل أساس العمل الجديد ونصوص أخرى متعلقة بالتكافؤ؛
  - وعلى العمل الجديد أن يكون مرفقاً للوثيقة CAC/GL 53-2003 أو CAC/GL 34-1999 لتجنب التداخل؛
  - وإن أي قرار في هذا الشأن يتخذ في أثناء الإضطلاع بالعمل الجديد.
40. وأخذت اللجنة علماً بعرض منظمة الأغذية والزراعة الإسهام في صياغة الإرشادات الجديدة وتبادل المعلومات بشأن المعايير المعتمدة في أداة تقييم الرقابة على الأغذية التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بالاستناد إلى الوثيقة CAC/GL 82-2013.
41. كما أشار الرئيس إلى أنّ الوثيقة CAC/GL 53-2003 ركزت على تكافؤ التدابير الصحية، وأنّه في وقت إعدادها، لم تجر معالجة مسألة تكافؤ النظم لأنّه لم يكن من الممكن تحديد أمثلة عن طريقة تطبيق المتطلبات التقنية. وبما أنّ إعداد CAC/GL 82-2013 أدى إلى تحديد الخصائص الرئيسية لأيّ نظام وطني للرقابة على الأغذية وكيفية بلوغ أهداف هذا النظام، فقد أصبح بإمكان البلدان أن تحدّد تكافؤ النظم في مجالي سلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية، بدلاً من أن تمرّ بعملية معقدة تملي عليها تحديد التكافؤ بين تدابير فردية.
42. وأعربت البرازيل عن تحفظاتها على الشروع في أيّ عمل جديد يؤدي إلى وضع خطوط توجيهية في وثيقة قائمة بذاتها، متوقّعة التداخل مع الوثيقة CAC/GL 53-2003.
43. وأوضح الرئيس أنّه من السابق لأوانه البت في ما إذا كانت نتيجة العمل الجديد ستأخذ شكل وثيقة قائمة بذاتها أو مرفق لنص من نصوص هيئة الدستور الغذائي السارية لأنّ مثل هذا القرار يتوقف على شكل الوثيقة الجديدة ومضمونها، مؤكداً أنّ القرار لن يتخذ إلا أثناء إعدادها.
- وثيقة مشروع العمل الجديد**
44. نظراً إلى التأييد الذي حظي به اقتراح الشروع بالعمل الجديد، استعرضت اللجنة تفاصيل وثيقة المشروع المنقّحة (وثيقة قاعة المؤتمر CRD17) وسجلت التعليقات واتخذت الإجراءات التالية:
- 1- الغرض من المواصفات المقترحة ونطاقها: - إضافة إشارة تبيّن أنّ نتيجة العمل الجديد قد تكون إما وثيقة قائمة بذاتها إما مرفقاً لنص من نصوص اللجنة السارية وأنّ العمل قد يؤدي إلى تعديل النصوص السارية؛
  - 4ج- النشاط الذي اضطلعت به أصلاً منظمات دولية أخرى: - إضافة إشارة إلى أداة تقييم النظم الوطنية للرقابة على الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، باعتبارها مثل عن نشاط دولي ذي صلة؛
  - 6- معلومات عن العلاقة بين الاقتراح ووثائق الدستور الغذائي السارية: - إضافة توضيح يفيد بأنّ النشاط سيرا على الوثيقة CAC/GL 53-2003.
45. ورداً على الشواغل المتعلقة بالآثار المترتبة على الموارد من جراء المشاركة في مجموعات عمل فعليّة، اقترح الرئيس مناقشة الأمر تحت بند المسائل الأخرى (البند 10 من جدول الأعمال).
- الخلاصة**
46. وافقت اللجنة على ما يلي:
- أ. الشروع في عمل جديد على صياغة خطوط توجيهية بشأن استخدام تكافؤ النظم ورفع وثيقة المشروع المنقّحة (المرفق الثالث) إلى هيئة الدستور الغذائي حتى توافق عليها في دورتها الأربعين؛
  - ب. وإنشاء مجموعة عمل إلكترونية، مع إمكانية عقد اجتماع فعلي، ترأسها نيوزيلندا وتشارك في رئاستها شبلي والولايات المتحدة الأمريكية وتعمل باللغة الإنكليزية فقط والتي تعدّ، رهناً بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين، اقتراحاً يعمّم للتعليق وتتناوله اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين؛
  - ج. وتحديد ما إذا كانت نتيجة العمل الجديد تأخذ شكل وثيقة قائمة بذاتها أو مرفق لنص من النصوص السارية في مرحلة لاحقة من إعدادها.
47. وأخذت اللجنة علماً بأنّ وثائق مجموعة العمل الإلكترونية ستعمّم أيضاً باللغة الإسبانية لتيسير مشاركة البلدان الناطقة بالإسبانية وأنّه ينبغي أن تقدّم مجموعة العمل تقرريها إلى أمانة هيئة الدستور الغذائي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة الرابعة والعشرين من لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

### ورقة مناقشة حول استخدام الشهادات الإلكترونية من قبل السلطات المختصة والانتقال إلى إصدار الشهادات اللاورقية (البند 7 من جدول الأعمال)<sup>9</sup>

48. عرضت هولندا، بصفتها رئيسة مجموعة العمل الإلكترونية، ورقة المناقشة وقدمت لمحة موجزة عن المناقشة السابقة التي أجرتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات بشأن هذه المسألة، وأشارت إلى أنه جرى تنقيح وثيقة المشروع استناداً إلى التعليقات الخطية الواردة (وثيقة قاعة المؤتمر CRD23). كما وجّهت الانتباه إلى حلقة العمل الرامية إلى التوعية على إعداد إرشادات الدستور الغذائي بشأن إصدار الشهادات اللاورقية التي عُقدت عشية افتتاح الدورة.

#### المناقشة

49. أخذت اللجنة علماً بالمناقشات والمعلومات القيمة المقدمة أثناء حلقة العمل.
50. وأشارت اللجنة إلى أن الشهادات الإلكترونية/الشهادات اللاورقية تُستخدَم على نحو متزايد لتوفير الضمانات في التجارة الدولية بالأغذية واتفقت في العموم على أن الشهادات اللاورقية هي السبيل إلى المستقبل. وبالتالي يأتي إعداد إرشادات منسقة لإصدار شهادات لاورقية في حينه وسيساهم في توسيع نطاق المشاركة وتسهيل استخدام تلك الشهادات. كذلك لاحظت اللجنة أنه من شأن الشهادات الإلكترونية أن تخفف العبء على البلدان المصدرة عن طريق السماح باللجوء إلى مناهج أكثر شفافية وبساطة.
51. في ضوء التأييد لإقترح إعداد إرشادات جديدة بشأن إصدار شهادات لاورقية، أعربت الوفود عن الآراء التالية:

- أولاً على الإرشادات أن تأخذ في الحسبان عناصر معينة مثل: ضرورة وضع خطط طوارئ للحالات التي تكون فيها الأنظمة الإلكترونية غير متوفرة؛ وتكامل نظم تبادل المعلومات؛ وتدابير الأمن الرقمي والتحقق من التواريخ الإلكترونية؛ والتوافق بين برمجيات تبادل المعلومات الرقمية.
- ثانياً حيث أن للبلدان المصدرة والمستوردة للأغذية احتياجات ومتطلبات مختلفة من حيث النظام الوطني للرقابة على الأغذية، بما في ذلك القدرات التكنولوجية والموارد المتوفرة، لا بدّ من المرونة في السماح باستخدام الشهادات الورقية والشهادات الإلكترونية معاً ومن اتباع نهج تدريجي في الانتقال إلى إصدار الشهادات اللاورقية.
- ثالثاً يتعين دراسة ضرورة قيام البلدان بتحديث البروتوكولات والأنظمة الوطنية القائمة وحاجة البلدان النامية المحتملة إلى المساعدة التقنية في مختلف المجالات.
- رابعاً قد يتوقف تفعيل الشهادات اللاورقية على توافر التمويل وتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية وعلى دعم البلدان التي اكتسبت خبرة في مجال إصدار الشهادات اللاورقية واستعدادها لتبادل الخبرات والمعلومات في هذا الصدد.
- خامساً عند إعداد الإرشادات، يتعين أخذ في الاعتبار المبادرات القائمة لدى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية فضلاً عن "مفهوم الشباك الواحد".

#### وثيقة مشروع العمل الجديد

52. في ضوء التأييد الذي حظي به العمل الجديد، استعرضت اللجنة تفاصيل وثيقة المشروع المنقحة (وثيقة قاعة المؤتمر CRD23) وسجلت التعليقات واتخذت الإجراءات التالية:
- عنوان وثيقة المشروع: - إعادة تنسيق ومواءمة العنوان للإشارة إلى أن تنقيح الوثيقة CAC/GL 38-2001 سيركز على تضمينها إرشادات حول استخدام الشهادات اللاورقية.
  - القسم 3 - جوانب العمل الرئيسية: - إعادة صياغة هذا القسم من أجل: (1) الإشارة إلى ضرورة مراعاة النهج التدريجي في التحوّل إلى إصدار الشهادات اللاورقية؛ و(2) الإشارة إلى أن العمل "سيحدّد مفاهيم أساسية ضرورية لفهم وتفسير متطلبات البيات التبادل ورسم خرائط البيانات والتغييرات القانونية والتنظيمية اللازمة لتيسير نظم إصدار الشهادات الإلكترونية"؛ و(3) توضيح أن العمل سيأخذ في الاعتبار، حسب الاقتضاء، الجهود المتصلة بإصدار الشهادات الإلكترونية والتي تبذلها منظمات دولية مثل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية.

#### الخلاصة

53. وافقت اللجنة على:
- أ. الشروع في العمل الجديد على مراجعة الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001) بغية تضمينها إرشادات بشأن إصدار شهادات الكترونية لاورقية وتقديم وثيقة المشروع المنقحة (المرفق الرابع) إلى هيئة الدستور الغذائي حتى توافق عليها في دورتها الأربعين؛
- ب. وإنشاء مجموعة عمل الكترونية ترأسها هولندا وتشارك في رئاستها أستراليا وتعمل باللغة الإنكليزية فقط والتي تعدّ، رهنأ بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين، مشروع إرشادات يعمّم للتعليق وتتناوله اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين.

<sup>9</sup> CX/FICS 17/23/7؛ تعليقات الاتحاد الأوروبي وكينيا ونيكاراغوا والفلبين (CRD07)؛ وكوادور والهند وباراغواي وبيرو (CRD13)؛ وغانا والمكسيك (CRD18)؛ وإندونيسيا (CRD22)؛ وثيقة المشروع المنقحة المتعلقة بالعمل الجديد على إرشادات الدستور الغذائي بشأن إصدار الشهادات اللاورقية - أعدتها هولندا وأستراليا (CRD23).

54. وأخذت اللجنة علماً بأنه ينبغي أن تقدم مجموعة العمل الالكترونية تقريرها إلى أمانة هيئة الدستور الغذائي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة الرابعة والعشرين من لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.
- ورقة مناقشة حول المناهج النظامية للتعامل مع الشهادات الصادرة عن الغير في مجال سلامة الأغذية (البند 8 من جدول الأعمال)<sup>10</sup>
55. عرضت كندا ورقة المناقشة وشددت على أن نطاق العمل ينطبق على خطط الضمان الطوعية التي يعتمد عليها الغير والخاصة بسلامة الأغذية في إطار العلاقة القائمة بين مؤسسات تجارية. وتشمل هذه الخطط عملية تدقيق وتفتيش يقوم بها طرف ثالث مستقل ومعتمد وفقاً لمعايير الخطة. كما أوضحت كندا أن نطاق العمل الجديد المقترح استبعد عبارة "إصدار الشهادات" على اعتبار أن إصدار الشهادات الرسمية جزء من عمليات الضبط الرسمية الخاصة بالنظم الوطنية للرقابة على الأغذية. ولهذا السبب ولتجنب أيّ لبس محتمل، جرى اقتراح الاستعاضة عن عبارة "خطة الغير لإصدار الشهادات" بعبارة "خطة الضمان الصادر عن الغير".
56. كما أوضحت كندا أن ورقة المناقشة تناولت ما يلي: (1) التحديات والفرص المتاحة للتعاون بين القطاعين العام والخاص بشأن استخدام خطط الضمان الصادر عن الغير؛ و(2) المناهج المتنوعة التي تعتمد عليها بلدان مختلفة للاستفادة من الاستثمارات الصناعية في برامج الضمان الصادر عن الغير؛ و(3) المبادئ التي قد تستند إليها المناهج النظامية لبرامج الضمان الصادر عن الغير في مجال سلامة الأغذية.
- المناقشة**
57. افتتح الرئيس المناقشة للنظر في التوصية ببدء العمل الجديد على وضع إرشادات بشأن استخدام خطط الضمان الصادر عن الغير.
58. وسلّمت اللجنة عموماً بأهمية الموضوع وأيدت الشروع في العمل الجديد على النحو المقترح وتمّ الإعراب عن الآراء التالية:
- أولاً زاد اهتمام السلطات المختصة في مختلف البلدان بخطط الضمان الصادر عن الغير وبدأت تستخدمها بصورة متنامية من أجل تحسين عملية تحديد المخاطر في المؤسسات الغذائية بما يسمح لها زيادة الفعالية في استخدام موارد نظامها الوطني للرقابة على الأغذية.
- ثانياً من شأن خطط الضمان الصادر عن الغير أن تعزز النظم الوطنية للرقابة على الأغذية ولا يجوز أن تحلّ محلّها وعليها أن تراعي المواصفات الدولية، مثل مواصفات هيئة الدستور الغذائي.
- ثالثاً من شأن خطط الضمان الصادر عن الغير أن تساعد السلطة المختصة أو القطاع المعني على تحسين نتائج سلامة الأغذية، في حين أنّها تسمح لكل صاحب مصلحة التصرف وفقاً لدوره ومسؤولياته.
- رابعاً إنّ وضع إرشادات بشأن كيفية قيام أيّ سلطة مختصة بالاستعانة بخطط الضمان الصادر عن الغير في إطار نظامها الوطني للرقابة على الأغذية وبشأن شروط الاستعانة بها يأتي في حينه ويمكنه الحدّ من الحواجز التي قد تعترض التجارة وتتيح فرصة الاستفادة من تجربة البلدان التي تستخدم بالفعل هذه الخطط.
- خامساً من المهم إرساء مبادئ تكفل تكامل خطط الضمان الصادر عن الغير وكفاءتها وطابعها الطوعي؛ وتسمح لأيّ سلطة وطنية مختصة أن تدرس إمكانية استخدامها دون فرضها عليها؛ وتتيح للسلطات المختصة فرصة استخدام العناصر النظامية التي تعتمد عليها هذه الخطط داخل حدودها الوطنية.
- سادساً على الإرشادات بشأن استخدام خطط الضمان الصادر عن الغير أن تراعي الإختصاص المزدوج لهيئة الدستور الغذائي وألا تقتصر على سلامة الأغذية؛ وأن تشير إلى الخطوط التوجيهية لتصميم نظم للتفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وعمل هذه النظم وتقييمها واعتمادها (CAC/GL 26-1997)؛ وأن تكون متسقة مع النصوص الأخرى للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.
59. وأعربت البرازيل عن قلقها من الآثار المحتملة لهذه الإرشادات إن وضعت على اقتصاديات البلدان المستوردة والمصدّرة على حد سواء لأنّ الشهادات الصادرة عن الغير ما زالت غير منتشرة. كما رأت أنّه من السابق لأوانه الشروع في عمل جديد وأنّ جولة إضافية من المناقشات ستتيح المجال لمزيد من التحليل في المناهج النظامية المستخدمة ولتقييم الأثر على مختلف القطاعات المعنية بإنتاج الأغذية وصناعتها، نظراً لميزاتها المتنوعة والخاصة.
- وثيقة مشروع العمل الجديد**
60. في ضوء التأييد الذي حظي به العمل الجديد، استعرضت اللجنة تفاصيل وثيقة المشروع CX/FICS 17/23/8 وسجلت التعليقات واتخذت الإجراءات التالية:
- أولاً الإشارة في الوثيقة بأكملها إلى "خطط الضمان الصادر عن الغير" بدلاً من "خطط إصدار شهادات من الغير" لتجنب أيّ لبس؛
- ثانياً إدراج عبارة "الممارسات العادلة في تجارة الأغذية" للتعبير عن الإختصاص المزدوج لهيئة الدستور الغذائي، وبالتالي تعديل نص وثيقة المشروع لمراعاة توسيع النطاق؛
- ثالثاً 1- الغاية – تعديل الفقرة لتوضيح أن الهدف من العمل الجديد هو تعزيز الترتيبات النظامية وإنجاز عمليات الضبط الرسمية على نطاق النظم الوطنية للرقابة على الأغذية وليس لأغراض الاستيراد/التصدير فحسب؛
- رابعاً 2- النطاق – تعديل الفقرة بإضافة بندين على قائمة الاستثناءات وهما: مكونات خطط الضمان التي تخرج عن نطاق مقتضيات النظم الوطنية للرقابة على الأغذية والمعايير الخاصة المدرجة في ترتيب تعاقدي بين بائع ومشتري (لا يعدّ ضرورياً إدراج خطط الضمان الصادر عن طرف أول وطرف ثانٍ بشكل صريح في البنود المستثناة لأنّ النطاق لم يتناولها بصورة واضحة)؛

<sup>10</sup> CX/FICS 17/23/8؛ تعليقات الاتحاد الأوروبي وكينيا والفلبين وتايوان وإمدادات مأمونة من الغذاء في متناول كل إنسان في أي مكان (CRD08)؛ وإكوادور والهند وباراغواي وبيرو و FoodDrinkEurope (CRD14)؛ وغانا والمكسيك ومنندي السلع الإستهلاكية (CRD18)؛ والبرازيل (CRD19).

- خامساً 3- الأهمية ودقة التوقيت – حذف الجملة المتعلقة بالاتجاهات الناشئة نظراً لعدم أهميتها بالنسبة لهذه الفقرة؛
- سادساً 4- جوانب العمل الرئيسية – توضيح المعيار الخاص بالمواصفات، وفقاً لاقتراح تابلند، بالتمييز بين (1) ترتيبات وضع المعايير و(2) مراعاة المعايير الوطنية أو الدولية، والاستعاضة عن مصطلح "المتانة" بعبارة "المصداقية والأصالة".
- سابعاً 5- التقييم على أساس معايير تحديد أولويات العمل – تعديل الصياغة لتوضيح أن خطط الغير قد تحسن نتائج سلامة الأغذية؛
- ثامناً 5(ج) العمل المنفذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دولية أخرى – تعديل الفقرة لتوضيح أن قائمة المنظمات الدولية ليست شاملة بما يسمح مراعاة أنشطة منظمات أخرى؛
- تاسعاً 9- تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنية للمعيار من الهيئات الخارجية لأغراض التخطيط – حذف اسم "المبادرة العالمية لسلامة الأغذية" لأنها لا تحظى بمركز المراقب في هيئة الدستور الغذائي.

### الخلاصة

61. وافقت اللجنة على:
- أ. الشروع في العمل الجديد على وضع خطوط توجيهية بشأن المناهج النظامية لخطط الضمان الصادر عن الغير والخاصة بسلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية ورفع وثيقة المشروع المنقحة (المرفق الخامس) إلى هيئة الدستور الغذائي حتى توافق عليها في دورتها الأربعين؛
- ب. وإنشاء مجموعة عمل الكترونية، مع إمكانية عقد اجتماعات فعلية، ترأسها المملكة المتحدة وتشارك في رئاستها كندا والمكسيك وتعمل باللغة الإنكليزية فقط والتي تعد، رهناً بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين، مشروع إرشادات يعمم للتعليق وتتناوله اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين.
62. وأخذت اللجنة علماً بأن وثائق مجموعة العمل الإلكترونية ستعمم أيضاً باللغة الإسبانية لتيسير مشاركة البلدان الناطقة بالإسبانية وأنه ينبغي على مجموعة العمل الإلكترونية أن تقدم تقريرها إلى أمانة الدستور الغذائي قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة الرابعة والعشرين من لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.
- ورقة مناقشة حول القضايا الناشئة واتجاهات العمل المقبلة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات (البند 9 من جدول الأعمال)<sup>11</sup>
63. قدمت أستراليا ورقة العمل معلقةً بسبب إدراج البند كبنء ثابت على جدول الأعمال: حيث أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات، وإعترافاً منها بأثر التحديات العالمية الناشئة على المناهج والتكنولوجيات المتعلقة بضوابط سلامة الأغذية، وافقت في دورتها الحادية والعشرين على تعيين ورقة المناقشة هذه سنوياً حتى تتمكن اللجنة من مواكبة القضايا التي يتعاضم شأنها على الصعيد العالمي شرط أن يتحمل الأعضاء بالتوالي مسؤولية مراجعة الورقة في الفترة الواقعة بين دورتين بما يوفر وجهات نظر استراتيجية متنوعة.
64. ووفقاً للمناقشة التي دارت في أثناء الدورة الثانية والعشرين للجنة، تتضمن ورقة المناقشة قسمين منفصلين وهما: الضميمة ألف التي تتناول القضايا العالمية الناشئة والمتصلة بأنشطة لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات؛ والضميمة باء التي تنطوي على رسم إطار التقييم الأولي وتحديد مجالات الأولوية بالنسبة إلى اللجنة. وفي حين لا تعرض الضميمة ألف قائمة شاملة ولا تمثل مهاماً جديدة، إلا أن الضميمة باء تقترح على الأعضاء أسلوباً للتقييم الذاتي. وتم الترحيب بالتعليق لا سيما في شأن النطاق من أجل توطيد الصلة مع التجارة في مجال التقييم الذاتي وفي ما يخص الربط بين أنشطة هذه اللجنة وأنشطة اللجان الأخرى.
65. وقد أشار الرئيس إلى ميزة هذه الأداة الفريدة لمسح الأفق (الضميمة ألف) والتي تسمح للأعضاء نيل غايتين وهما الاستفادة من المقارنة بين التوقعات الاستراتيجية المختلفة وتحديد ما إذا كان من معايير دولية قائمة لمعالجة المشاغل المذكورة ونالياً الحاجة إلى اتخاذ تدابير جديدة لاحتواء آثار تلك القضايا الناشئة. وقد حث أعضاء اللجنة على التمعن في قائمة القضايا المذكورة في الضميمة ألف للتأكد من أنها توفر صورة دقيقة عن المصاعب الاستراتيجية وعلى تقديم اقتراحات لمواصلة تطوير ورقة العمل.

### المناقشة

#### الضميمة ألف

66. أعربت اللجنة عن موافقتها العامة على شكل الوثيقة الجديد المتسق والمطابق لمضمونها.
67. وقدم الأعضاء الإقتراحات التالية على نص الضميمة ألف:
- أولاً يتعين دراسة آليات الطعن في حالات الرفض (وهي مسألة أثيرت في الدورة الثانية والعشرين للجنة)؛
- ثانياً ويتعين زيادة المعاملات الإلكترونية وقدرات تكنولوجيا المعلومات والإتصالات حتى تشمل التجارة الإلكترونية؛
- ثالثاً ويمكن دمج تحت العنوان نفسه المسائل الثلاث التالية: "التكنولوجيا الجديدة لإنتاج الأغذية ومعالجتها ونقلها وتوزيعها"؛ "إن وتيرة التطور السريع للتكنولوجيا والعمليات الخاصة بإنتاج الأغذية والعولمة وظهور مخاطر جديدة تفرض بشكل متزايد حماية المستهلكين من الأغذية غير السليمة"؛ "التطور العلمي لأنظمة الإنتاج الغذائي"؛

<sup>11</sup> CX/FICS 17/23/9؛ تعليقات الإتحاد الأوروبي وكينيا والفلبين وتابلند (CRD09)؛ وإكوادور وبيرو (CRD15)؛ وغانا والمكسيك ومنتدى السلع الاستهلاكية (CRD18x).

رابعاً ويتعين إدراج موضوع الأغذية المستحدثة/الأغذية الجديدة تحت عنوان "التكنولوجيا الجديدة لإنتاج الأغذية ومعالجتها ونقلها وتوزيعها" نظراً لما تنطوي عليه من إمكانيات لسد احتياجات أعداد متنامية من سكان العالم عن طريق إنتاج أغذية جديدة رهناً بالتنظيم الواجب؛

خامساً ولا يتعين إدراج "المعايير الخاصة" لأنها مسألة تَمَّت مناقشتها في الماضي في هيئة الدستور الغذائي التي لم توجّه أي طلب في هذا الشأن إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات؛

سادساً ويتعين تناول موضوع الهدر الغذائي في إطار تجارة الأغذية الدولية على أنه قضية ناشئة عالمية.

68. أما في ما يتعلق بأسلوب تناول القضايا الناشئة الأساسية، فبين الرئيس أنه أدرجت على القائمة القضايا الرئيسية التي ارتسمت ملامحها أثناء المسح والتي تمت بصلة وعمل اللجنة وأنه حريٌّ بكل عضو أو مراقب أن يطرح على اللجنة أي قضية ناشئة. كما أشار إلى أن الأمر لا يتعلق بفرض أي من الإقتراحات في الضميمة ألف بل وأنه من واجب الأعضاء في هيئة الدستور الغذائي أن يقوموا بالتقييم الذاتي وتحليل المسائل وعرض أوراق مناقشة على لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

### الخلاصة

69. إتفقت اللجنة على أن تقوم أستراليا وكندا بتحديث المعلومات في الضميمة ألف مع مراعاة المسائل المطروحة والتعليقات المقدمة في هذه الدورة حتى يتم النظر فيها في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

70. وشدد الرئيس على الحاجة إلى مراعاة منظور دولي أوسع عن طريق تطوُّع أعضاء من مختلف أرجاء العالم وبالتناوب لتحديث ورقة المناقشة.

### الضميمة باء

71. أعربت نيوزيلندا عن مشاغلها في ما يتعلق باتساق المنهجية والمعايير المقترحة لتقييم العمل الجديد وتحديد الأولويات، ولا سيما الفقرة 6 لتقييم الآثار المحتملة على التجارة. وثمة حاجة إلى المزيد من العمل للتمييز بين "ممارسات التجارة العادلة" من طرف و"الأثر على التجارة العالمية" من طرف آخر كما ورد في هذا الإقتراح.

### الخلاصة

72. إتفقت اللجنة، وبموجب اقتراح من الرئيس، على أن تقوم أستراليا بمراجعة إطار التقييم الأولي وتحديد مجالات الأولوية حتى تتناولها اللجنة في الدورة المقبلة.

### المسائل الأخرى (البند 10 من جدول الأعمال)

#### تعزيز المشاركة في أعمال لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

73. ذكر الرئيس بالمشاغل التي عبّرت عنها البلدان النامية في ما يتعلق بالقيود التي تواجهها من حيث ندرة الموارد التي قد تسمح لها أن تشارك بانتظام في اجتماعات مجموعات العمل الفعلية. إدراكاً منه لواقع هذه المصاعب، أشار إلى أنه في حين يصلح تناول بعض المواضيع بصورة فاعلة في مجموعات عمل الكترونية بيد أنه ثمة مسائل أخرى معقدة مثل مسألة النظام الوطني للرقابة على الأغذية استلزم مساهمة مجموعات العمل الفعلية لتسوية الشواغل في أثناء وضع النصوص. وقد أصرّ على الدور الإيجابي الذي تؤديه مجموعات العمل الفعلية في مراعاة احتياجات البلدان النامية وفي الخروج بنتائج مفيدة لها.

74. كما ذكر الرئيس بأن اللجنة قد وافقت على إنشاء مجموعتي عمل الكترونيّتين، فضلاً عن احتمال عقد اجتماعات فعلية، لوضع إرشادات بشأن "استخدام تكافؤ النظم" و"المناهج النظامية للتعامل مع خطط الضمان الصادر عن الغير". ولكفالة أوسع مشاركة ممكنة لأعضاء اللجنة، اقترح الرئيس عقد اجتماعين لمجموعة عمل فعلية قبل الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات والمزمع عقدها في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2018، في مكانين مختلفين – أي في شبلي في نوفمبر/تشرين الثاني أو ديسمبر/كانون الأول 2017 ثم في أيرلندا أو في المملكة المتحدة في أبريل/نيسان أو مايو/أيار 2018. كما اقترح أن يُبث كل اجتماع لمجموعة العمل الفعلية وكأنه حلقة دراسية شبكية أو ما شابه ذلك لتيسير مشاركة تلك البلدان التي لن تتسنى لها فرصة المشاركة الفعلية والتفاعل الآني بين كل المشاركين. ويجري تقييم هذا النهج التجريبي في العمل بعد 12 شهراً.

75. وفتح الرئيس باب النقاش ملتسماً آراء أعضاء اللجنة من هذا الإقتراح.

### المناقشة

76. أيدت اللجنة اقتراح الرئيس تأييداً واسعاً وأعرب أعضاءها عن المواقف التالية:

أولاً بما أن المسائل المعقدة التي تتناولها اللجنة تستلزم عقد اجتماعات فعلية، ستعتمد اللجنة على خبرتها في تنظيم مجموعات عمل فعلية في أقاليم مختلفة وحلقات عمل إقليمية.

ثانياً من شأن دمج اجتماع مجموعة العمل الفعلية حلقة دراسية شبكية أو ما شابه ذلك أن يعزز المشاركة.

ثالثاً يتعين الحدّ من اجتماعات مجموعات العمل الفعلية بالرغم من فاعليتها وعدها عند أمس الحاجة إليها.

رابعاً قد يستحسن النظر في تنظيم حلقة عمل أو اجتماع لمجموعة عمل فعلية عشية انعقاد الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات لإتاحة فرصة المشاركة لأكبر عدد ممكن من الأعضاء ولاستعراض نتائج أعمال اجتماعي مجموعة العمل الفعلية المنعقدتين في الفترة الواقعة بين دورتين.

خامساً يتعين مراعاة اختلاف التوقيت بين الأقاليم عند الترتيب للبيت الشبكي.

77. أكدت شبلي على استعدادها لتيسير أحد اجتماعي مجموعة العمل الفعلية.

78. ذكرت البرازيل، بعد شكر الرئيس على جهوده الرامية إلى تسهيل مشاركة البلدان النامية في عمل اللجنة، بأن البلدان النامية تفضّل أسلوب مجموعات العمل الإلكترونية التي تفسح المجال أمام مشاركة واسعة النطاق في أنشطة هيئة الدستور الغذائي. ولا يجوز إنشاء مجموعة عمل فعلية إلا بما يتماشى والخطوط

التوجيهية بشأن مجموعات العمل الفعلية وبالتوافق في الآراء بين أعضاء اللجنة بعد استكشاف أساليب العمل الأخرى وأنه في حال كان لا مفر من عقد اجتماع فعلي يتعين ضمان أوسع مشاركة ممكنة.

79. أوضح الرئيس أن المزيج بين اجتماع مجموعة عمل فعلية وأساليب البث الشبكي سيؤدي إلى عقد اجتماع هجين إلكتروني وفعلي، مما يتيح فرصة المشاركة لبلدان من كافة أصفاع العالم.

### الخلاصة

80. وافقت اللجنة على:

أ. عقد اجتماعين لمجموعة العمل الفعلية على أساس تجريبي أولهما في أمريكا اللاتينية (شيلي) وثانيهما في أوروبا (أيرلندا أو المملكة المتحدة) لمواصلة العمل على وضع وثائق توجيهية بشأن "استخدام تكافؤ النظم" و"المنهج النظامية للتعامل مع خطط الضمان الصادر عن الغير"؛

ب. وأن يمتد كل اجتماع على أربعة أيام، مع تخصيص الوقت بالتساوي لكل من موضوعي العمل؛

ج. وأن يتم بث أنشطة كل من مجموعتي العمل وكأنها حلقة دراسية شبكية لإتاحة فرصة المشاركة أمام أكبر عدد ممكن من الأعضاء.

### **تاريخ ومكان الدورة المقبلة (البند 11 من جدول الأعمال)**

81. أخطرت اللجنة بأن اجتماع دورتها الرابعة والعشرين مزعم عقده مبدئياً في أستراليا في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2018 لأن الترتيبات النهائية ما زلت رهن تأكيد الدولة المضيفة بالتشاور مع أمانة هيئة الدستور الغذائي.

## المرفق الأول

**LIST OF PARTICIPANTS – LISTE DES PARTICIPANTS – LISTA DE PARTICIPANTES****CHAIRPERSON - PRÉSIDENT – PRESIDENTE**

Mr Greg Read  
 First Assistant Secretary  
 Department of Agriculture & Water Resources  
 GPO Box 858  
 Canberra  
 Australia  
 Tel: +61 2 6272 4461  
 Email: [greg.read@agriculture.gov.au](mailto:greg.read@agriculture.gov.au)

**CHAIR'S ASSISTANT – ASSISTANTE DU PRÉSIDENT – ASISTENTE DEL PRESIDENTE**

Ms Pamela Suárez Brito  
 Directora Ejecutiva de Programas Especiales  
 Comisión de Operación Sanitaria  
 Comisión Federal para la Protección contra Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
 Oklahoma 14, piso 4 Col. Napoles, Delegación Benito Juárez, Ciudad de México  
 Ciudad de México  
 México  
 Tel: +52 55 5080 5200 ext. 1389  
 Email: [psuarez@cofepris.gob.mx](mailto:psuarez@cofepris.gob.mx)

**ARGENTINA - ARGENTINE**

Mrs Alejandra Larre  
 Técnica en punto focal Codex  
 Dirección Nacional de Relaciones Agroalimentarias  
 Internacionales  
 Ministerio de Agroindustria  
 Azopardo 1025. Piso 11. Oficina 3.  
 Buenos Aires  
 Argentina  
 Tel: 54 11 43636290  
 Email: [mlarre@magyp.gob.ar](mailto:mlarre@magyp.gob.ar)

**AUSTRALIA - AUSTRALIE**

Ms Hannah Wellman  
 A/g Director, Export Standards Branch  
 Department of Agriculture and Water Resources  
 GPO Box 858  
 Canberra  
 Australia  
 Tel: +61 2 6272 3988  
 Email: [hannah.wellman@agriculture.gov.au](mailto:hannah.wellman@agriculture.gov.au)

Dr David Cunningham  
 Assistant Secretary, Export Standards  
 Department of Agriculture and Water Resources  
 GPO Box 858  
 Canberra ACT  
 Australia  
 Tel: +61 2 6272 5954  
 Email: [david.cunningham@agriculture.gov.au](mailto:david.cunningham@agriculture.gov.au)

**AUSTRIA - AUTRICHE**

Dr Amire Mahmood  
 Head of the sub-division on food law and food  
 labelling  
 Federal Ministry of Health  
 Radetzkystrasse 2  
 Vienna  
 Austria  
 Tel: +43/1-71100-644741  
 Email: [amire.mahmood@bmgf.gv.at](mailto:amire.mahmood@bmgf.gv.at)

**BELGIUM - BELGIQUE - BÉLGICA**

Mr Leslie Lambregts  
 Directeur International Zaken  
 DG Controlebeleid  
 Federal Agency for the Safety of the Food Chain  
 Kruidtuinlaan, 55  
 Brussels  
 Belgium  
 Tel: +3222118622  
 Email: [leslie.lambregts@favv.be](mailto:leslie.lambregts@favv.be)

**BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL**

Mr André Luis Santos  
 Coordinator of the Brazilian Codex Alimentarius  
 Committee  
 National Institute of Metrology, Quality and  
 Technology  
 Rua Santa Alexandria, 416 - 9ª andar - Rio  
 Comprido - RJ  
 Rio de Janeiro  
 Brazil  
 Tel: + 55 21 2563-5543  
 Email: [alsantos@inmetro.gov.br](mailto:alsantos@inmetro.gov.br)

Mr Nélio César De Aquino  
 Manager  
 Department of Food Registration  
 Anvisa - National Health Surveillance Agency.  
 SIA Trecho 5 lote 200  
 Brasília  
 Brazil  
 Tel: 55 61 3462-5329  
 Email: [Nelio.aquino@anvisa.gov.br](mailto:Nelio.aquino@anvisa.gov.br)

Ms Rosane Maria Franklin Pinto  
 Health Regulation Expert  
 Brazilian Health Regulatory Agency - ANVISA  
 SIA Trecho 05, Área Especial 57, Bloco A, Térreo  
 Brasília - DF  
 Brazil  
 Tel: +55 61 3462 5738  
 Email: [rosane.maria@anvisa.gov.br](mailto:rosane.maria@anvisa.gov.br)

Mrs Jaqueline Marques  
 Federal Inspector  
 Department of Plant Inspection  
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply  
 Esplanada dos Ministérios, Bloco D, Sala 344B  
 Brasília  
 Brazil  
 Tel: 556132183250  
 Email: [jaqueline.matos@agricultura.gov.br](mailto:jaqueline.matos@agricultura.gov.br)

Ms Cláudia Vitória Custodio Dantas  
 Official Veterinarian  
 Coordination of General Inspection - Accreditation  
 and Certification Division  
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply  
 Esplanada dos Ministérios, Bloco D, Anexo A, Sala  
 430  
 Brasília  
 Brazil  
 Tel: +55 61 3218-2506  
 Email: [claudia.vitoria@agricultura.gov.br](mailto:claudia.vitoria@agricultura.gov.br)

Ms Suellen Zabalaga Viana  
 Official Veterinarian  
 Department of Inspection for Livestock Inputs  
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply  
 Esplanada dos Ministérios, Bloco D, Anexo A, Sala  
 443  
 Brasília-DF  
 Brazil  
 Tel: +55 61 3218-3845  
 Email: [suellen.viana@agricultura.gov.br](mailto:suellen.viana@agricultura.gov.br)

#### CANADA - CANADÁ

Ms Barbara Doan  
 Director  
 Food Import and Export Division  
 Canadian Food Inspection Agency  
 Floor 6, Room 268 1400 Merivale Road, Tower 2  
 Ottawa  
 Canada  
 Tel: 613 773-5657  
 Email: [barbara.doan@inspection.gc.ca](mailto:barbara.doan@inspection.gc.ca)

Mr Mark Burgham  
 Director  
 Program Policy Integration  
 Canadian Food Inspection Agency  
 Floor 4, Room 149 1400 Merivale Road Tower 1  
 Ottawa  
 Canada  
 Tel: 613 773-6533  
 Email: [mark.burgham@inspection.gc.ca](mailto:mark.burgham@inspection.gc.ca)

Dr Sylvie Farez  
 Technical Specialist Abroad  
 Bilateral Relations and Market Access Division  
 Canadian Food Inspection Agency- Canadian  
 Embassy in Mexico  
 Schiller 529, Col. Polanco  
 Mexico D.F.  
 Mexico  
 Tel: 52 55 572 47976  
 Email: [sylvie.farez@international.gc.ca](mailto:sylvie.farez@international.gc.ca)

#### CHILE - CHILI

Mr Diego Varela  
 Punto de Contacto del Codex  
 Agencia Chilena para la Calidad e Inocuidad  
 Alimentaria, ACHIPIA  
 Ministerio de Agricultura  
 Nueva York 17, piso 4  
 Santiago  
 Chile  
 Tel: +56 2 27979900  
 Email: [diego.varela@achipia.gob.cl](mailto:diego.varela@achipia.gob.cl)

#### CHINA - CHINE

Mr Wai-yan Chan  
 Scientific Officer (Risk Management)  
 Centre for Food Safety, Food and Environmental  
 Hygiene Department, HKSAR Government  
 43/F, Queensway Government Offices,66  
 Queensway, HongKong  
 Hongkong  
 China  
 Tel: +852-28675134  
 Email: [waychan@fehd.gov.hk](mailto:waychan@fehd.gov.hk)

Mr Jianjun Li  
 Director of SPS Research Division  
 The Standard and Regulation Research Center,  
 AQSIQ  
 beijing  
 China  
 Tel: 010—84603961  
 Email: [ljjj@aqsiq.gov.cn](mailto:ljjj@aqsiq.gov.cn)

Mr Hin-fat,peter Tsang  
 Superintendent of Environmental Health  
 Center for Food Safety, Food and Environmental  
 Hygiene Department ,HKSAR Government  
 43/F, Queensway Government Offices, 66  
 Queensway, Hong Kong  
 Hong Kong  
 China  
 Tel: (852)28675572  
 Email: [phftsang@fehd.gov.hk](mailto:phftsang@fehd.gov.hk)

Mrs Wang Wong  
Principal Medical Officer  
Center for Food Safety, Food and Environmental  
Hygiene Department, HKSAR Government  
43/F, Queensway Government Offices, 66  
Queensway, Hong Kong  
Hong Kong  
China  
Tel: (852)28675180  
Email: [cwong@fehd.gov.hk](mailto:cwong@fehd.gov.hk)

Ms Wen Zhou  
Officer  
Certification and Accreditation Administration of the  
People's Republic of China  
9# madian east road, tower B Haidian district.  
Beijing  
China  
Tel: 86-10-82262773  
Email: [zhou@cnca.gov.cn](mailto:zhou@cnca.gov.cn)

#### COLOMBIA - COLOMBIE

Eng Jimenez María Claudia  
Instituto Nacional de Vigilancia de Medicamentos y  
Alimentos - INVIMA  
Carrera 10 No. 64 - 28  
Bogotá D.C  
Colombia  
Tel: (57+1) 2948700 ext 3805  
Email: [mjimenezm@invima.gov.co](mailto:mjimenezm@invima.gov.co)

#### CUBA

Eng Gabriel Lahens Espinosa  
Director de Regulaciones Técnicas y Control de la  
Calidad  
Dirección de Regulaciones Técnicas y Calidad  
MINCEX  
Ministerio del Comercio Exterior y la Inversión  
Extranjera de la República de Cuba  
Infanta Nr. 16 esquina 23, Vedado, Municipio Plaza  
La Habana  
Cuba  
Tel: (537) 838 03 64  
Email: [gabriel.lahens@mincex.cu](mailto:gabriel.lahens@mincex.cu)

Dr Mayra Martí Pérez  
Jefa  
Departamento Nacional de Higiene de los  
Alimentos y Nutrición  
Dirección de Salud Ambiental. Ministerio de Salud  
Pública  
Calle 23 y N, Edif. Soto, Vedado  
La Habana  
Cuba  
Tel: (537) 78330276  
Email: [mayra.marti@infomed.sld.cu](mailto:mayra.marti@infomed.sld.cu)

#### DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA

Mr Sune Obsen  
Scientific Officer  
Danish Veterinary and Food Administration  
Ministry of Environment and Food  
Stationsparken 31  
Glostrup  
Denmark  
Tel: +45 7227 6900  
Email: [suob@fvst.dk](mailto:suob@fvst.dk)

#### ECUADOR - ÉQUATEUR

Mr Danilo Alban  
Jefe de la oficina comercial de Proecuador en  
México  
Oficina Comercial Proecuador en México  
Proecuador  
Montecito 38, México  
Ciudad de México  
Mexico  
Email: [dalbanf@proecuador.gob.ec](mailto:dalbanf@proecuador.gob.ec)

Mr Andrés Terreros Brito  
Segundo Secretario  
Oficina Comercial Proecuador en México  
Proecuador  
Montecito 38, México  
Ciudad de México  
Mexico  
Email: [rterrosb@proecuador.gob.ec](mailto:rterrosb@proecuador.gob.ec)

#### ESTONIA - ESTONIE

Mrs Maia Radin  
Head of the Bureau  
Food Safety Department  
Ministry of Rural Affairs  
Lai 39/41  
Tallinn  
Estonia  
Tel: +3726256529  
Email: [maia.radin@agri.ee](mailto:maia.radin@agri.ee)

#### EUROPEAN UNION - UNION EUROPÉENNE - UNIÓN EUROPEA

Mr Risto Holma  
Administrator  
DG SANTE  
European Commission  
Rue Froissart 101  
Brussels  
Belgium  
Tel: +32 229-98683  
Email: [risto.holma@ec.europa.eu](mailto:risto.holma@ec.europa.eu)

#### FIJI - FIDJI

Mr Riten Chand Gosai  
Plant Pathologist/Head of Communications  
Plants Division  
Biosecurity Authority of Fiji  
FNPF Plaza 1, Ellery Street  
Suva  
Fiji  
Tel: 679-3312512  
Email: [rgosai@baf.com.fj](mailto:rgosai@baf.com.fj)

#### FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Ms Leena Salin  
Senior Beterinary Officer  
Ministry of Agriculture and Forestry  
P.O.Box 30 00023 Government  
Helsinki  
Finland  
Tel: +358400893635  
Email: [leena.salin@mmm.fi](mailto:leena.salin@mmm.fi)

**FRANCE - FRANCIA**

Mrs Chantal Mayer  
 Departmental Director - Deputy Head  
 Directorate for competition policy, consumer affairs  
 and fraud control (DGCCRF)  
 Ministre de l'Economie de l'Industrie et du  
 numérique  
 DGCCRF 59 boulevard Vincent Auriol-Bureau 4B -  
 Qualité et valorisation des produits alimentaires  
 75013 Paris  
 PARIS  
 France  
 Tel: 0033 144 972 365  
 Email: [chantal.mayer@dgccrf.finances.gouv.fr](mailto:chantal.mayer@dgccrf.finances.gouv.fr)

Mrs Emilie Lebrasseur  
 Deputy Head  
 Office of European and Multilateral Negotiations  
 Ministry of agriculture, the food processing industry  
 and forestry  
 251 rue de Vaugirard  
 Paris  
 France  
 Tel: +00 33 14955 4778  
 Email: [emilie.lebrasseur@agriculture.gouv.fr](mailto:emilie.lebrasseur@agriculture.gouv.fr)

**GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA**

Dr Hartmut Waldner  
 Division 312 - Food Control, Crisis Management  
 Federal Ministry of Food and Agriculture  
 Rochusstr. 1  
 Bonn  
 Germany  
 Tel: +49 228 99529 4961  
 Email: [312.waldner@bmel.bund.de](mailto:312.waldner@bmel.bund.de)

Dr Klaus Lorenz  
 Head of Unit  
 Federal Office of Consumer Protection and Food  
 Safety  
 P.O. Box 110260  
 Berlin  
 Germany  
 Tel: +49 (0) 30 18444 10600  
 Email: [klaus.lorenz@bvl.bund.de](mailto:klaus.lorenz@bvl.bund.de)

**GHANA**

Mr Anthony Asewa Mensah  
 Chief Revenue Officer  
 Customs Division  
 Ghana Revenue Authority  
 P. Box 9046 KIA, Accra  
 Accra  
 Ghana  
 Tel: +233 244 077729  
 Email: [mensahanthony77@yahoo.com](mailto:mensahanthony77@yahoo.com)

Mr Joseph Eric Owusu  
 Chief Revenue Officer  
 Customs Division  
 Ghana Revenue Authority  
 P. O. Box 9046, KIA, Accra  
 Accra  
 Ghana  
 Tel: +233 244 701265  
 Email: [jericowusu@yahoo.co.uk](mailto:jericowusu@yahoo.co.uk)

**INDIA - INDE**

Mr N Ramesh  
 Director (EP- Agri)  
 Department of Commerce  
 Ministry of Commerce & Industry, Government of  
 India  
 Udyog Bhawan, New Delhi 110 107 , INDIA  
 Email: [ramesh.n77@gov.in](mailto:ramesh.n77@gov.in)

Ms Sashi Rekha  
 Director  
 Quality Council of India  
 Institution of Engineers Building, 2<sup>nd</sup> Floor, 2 -  
 Bahadur Shah Zafar Marg, New Delhi - 110002,  
 India  
 Email: [dirmabcb@qcin.org](mailto:dirmabcb@qcin.org)

Ms Nisha Singhal  
 Technical Officer  
 Food Safety and Standards Authority of India  
 FDA Bhawan Kotla Road  
 Tel: 09811005213  
 Email: [nisha.fssai@gmail.com](mailto:nisha.fssai@gmail.com)

**INDONESIA - INDONÉSIE**

Prof Purwiyatno Hariyadi  
 Indonesia National CODEX Committee  
 Southeast Asian Food and Agricultural Science and  
 Technology (SEAFST) center  
 Bogor Agricultural University  
 Jln Puspa No 1 IPB Campus- DRAMAGA  
 BOGOR  
 Indonesia  
 Tel: (+ 62) 81110351  
 Email: [phariyadi@ipb.ac.id](mailto:phariyadi@ipb.ac.id)

Mrs Islana Ervandiani  
 Deputy Director for Plant Quarantine and Biosafety  
 Indonesian Agricultural Quarantine Agency, Ministry  
 of Agriculture  
 Jl. Harsono RM No. 3 Ragunan  
 JAKARTA  
 Indonesia  
 Tel: 021 7816482  
 Email: [islana.ervandia@gmail.com](mailto:islana.ervandia@gmail.com)

Mrs Eva Yuliana Fitri  
 Technical Officer of Food Safety Alert and  
 Response Division  
 Directorate of Food Safety Surveillance and  
 Extension  
 The National Agency for Drug and Food Control  
 (NADFC)  
 Jalan Percetakan Negara Nomor 23  
 Jakarta  
 Indonesia  
 Tel: 021-42878701  
 Email: [evayulianafitri21@gmail.com](mailto:evayulianafitri21@gmail.com)

Mrs Dian Putranti  
 Deputy Director of Inspection of Food Production  
 and Distribution  
 Directorate of Food Inspection and Certification  
 National Agency of Drug and Food Control  
 Jl. Percetakan Negara No.23, Jakarta  
 Jakarta  
 Indonesia  
 Email: [dputr4nt1@gmail.com](mailto:dputr4nt1@gmail.com)

Mr Banny Ramadhani  
 Chief of Indonesian Trade Promotion Center for  
 Mexico City  
 ITPC - Mexico City  
 Ministry of Trade  
 Cenit Plaza Arquimedes, Office: 105 Arquimedes  
 No. 130 Polanco, Mexico D.F  
 Mexico City  
 Mexico  
 Tel: +5255 50836055  
 Email: [banny@kemendag.go.id](mailto:banny@kemendag.go.id)

Mrs Dyah Sulistyorini  
 Deputy Director for Ready to Eat Food and SMEs  
 Extension  
 Directorate of Food Safety Surveillance and  
 Extension  
 National Agency of Drug and Food Control  
 JALAN PERCETAKAN NEGARA NOMOR 23,  
 JAKARTA  
 Indonesia  
 Tel: 021-42878701  
 Email: [dyah.sulistyorini@yahoo.co.uk](mailto:dyah.sulistyorini@yahoo.co.uk)

Mr Lucky Bastanta Tarigan  
 Assistant Deputy Director  
 Directorate of Standardization and Quality Control  
 Ministry of Trade  
 Jl. Raya Bogor Km. 26 Ciracas, Jakarta Timur  
 DKI JAKARTA  
 Indonesia  
 Tel: (+ 62) 8710321  
 Email: [Lucky.tarigan@kemendag.go.id](mailto:Lucky.tarigan@kemendag.go.id)

Mrs Ika Yulistiyawati  
 Deputy Chief of Indonesian Trade Promotion Center  
 for Mexico City  
 ITPC - Mexico City  
 Ministry of Trade  
 Cenit Plaza Arquimedes, Office:105 Arquimedes  
 No.130 Polanco Mexico, D.F  
 Mexico City  
 Mexico  
 Tel: +5255 50836055  
 Email: [ika.yulis@kemendag.go.id](mailto:ika.yulis@kemendag.go.id)

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) -  
 IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') -  
 IRÁN (REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Dr Mohammad Hossein Shojaee Aliabadi  
 Senior Scientific Adviser Institute of Standards &  
 Industrial Research of IR AN & Director and  
 Laboratory Manager Farough Life Sciences  
 Research Laboratory  
 Farough Life Sciences Research Laboratory  
 No: 96; Parcham Street Tohid Square  
 Teheran  
 Iran (Islamic Republic of)  
 Tel: +0989121591766  
 Email: [faroughlab@gmail.com](mailto:faroughlab@gmail.com)

**IRELAND - IRLANDE - IRLANDA**

Dr David W Nolan  
 Head of Division  
 Veterinary Public Health and Food Safety Policy  
 Department of Agriculture, Food and the Marine  
 Agriculture House Kildare Street Dublin 2  
 Dublin  
 Ireland  
 Tel: +353 1 6072978  
 Email: [davidwnolan@agriculture.gov.ie](mailto:davidwnolan@agriculture.gov.ie)

Ms Dorothy Guina-dornan  
 Chief Specialist Environmental Health  
 Food Safety Authority of Ireland  
 Abbey Court Lower Abbey Street  
 Dublin 1  
 Ireland  
 Tel: +353 1 8171 374  
 Email: [dgdornan@fsai.ie](mailto:dgdornan@fsai.ie)

**ITALY - ITALIE - ITALIA**

Mr Ciro Impagnatiello  
 Codex Contact Point  
 Department of the European Union and  
 International Policies and of the Rural Development  
 Ministry of Agricultural Food and Forestry Policies  
 Via XX Settembre, 20  
 Rome  
 Italy  
 Tel: +39 06 46654058  
 Email: [c.impagnatiello@politicheagricole.it](mailto:c.impagnatiello@politicheagricole.it)

**JAPAN - JAPON - JAPÓN**

Ms Mina Kojima  
 Deputy Director  
 Department of Environmental Health and food  
 Safety  
 Ministry of Health, Labour and Welfare  
 1-2-2 Kasumigaseki, Chiyoda-ku  
 TOKYO  
 Japan  
 Tel: +81-3-3595-2326  
 Email: [codexj@mhlw.go.jp](mailto:codexj@mhlw.go.jp)

Mr Yusuke Shimizu  
 Associate director  
 Food Safety Policy Division, Food Safety and  
 Consumer Affairs Bureau  
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries  
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku  
 TOKYO  
 Japan  
 Tel: +81-3-3502-8732  
 Email: [yusuke\\_shimizu450@maff.go.jp](mailto:yusuke_shimizu450@maff.go.jp)

Mr Keiichi Sugita  
 Deputy Director  
 Food Manufacture Affairs Division, Food Industry  
 Affairs Bureau  
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries  
 1-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku  
 TOKYO  
 Japan  
 Tel: +81-3-6744-2397  
 Email: [keichi\\_sugita890@maff.go.jp](mailto:keichi_sugita890@maff.go.jp)

Mr Tsuyoshi Tada  
Section Chief  
Department of Environmental Health and food  
Safety  
Ministry of Health, Labour and Welfare  
1-2-2 Kasumigaseki, Chiyoda-ku  
TOKYO  
Japan  
Tel: +81-3-3595-2337  
Email: [codexj@mhlw.go.jp](mailto:codexj@mhlw.go.jp)

Dr Hajime Toyofuku  
Professor  
· Yamaguchi University (Joint Facility of Veterinary  
Medicine)  
1677-1Yoshida  
YAMAGUCHI  
Japan  
Tel: +8183 933 5827  
Email: [toyofuku@yamaguchi-u.ac.jp](mailto:toyofuku@yamaguchi-u.ac.jp)

#### **KENYA**

Mr Emmanuel Ndolo Nguzo  
Inspection Quality Officer  
Inspection  
Kenya Bureau of Standards  
P.O. Box 54974-  
Nairobi  
Kenya  
Tel: +254 020 6948000  
Email: [nguzoe@kebs.org](mailto:nguzoe@kebs.org)

#### **KYRGYZSTAN - KIRGHIZISTAN - KIRGUISTÁN**

Mr Mukhamat Kaparov  
Deputy Director  
Center for Standardization and Metrology under  
The Ministry of Economy of the Kyrgyz Republic  
720040 197, Panfilov str. Bishkek, Kyrgyz Republic  
Bishkek  
Kyrgyzstan  
Tel: +996 (770)544077  
Email: [kaparov1964@gmail.com](mailto:kaparov1964@gmail.com)

Mrs Dinara Aitmurzaeva  
Head of Division  
Standardization Division  
Center for Standardization and Metrology under  
The Ministry of Economy of the Kyrgyz Republic  
720040 197, Panfilov str. Bishkek, Kyrgyz Republic  
Bishkek  
Kyrgyzstan  
Tel: +996 (770) 540126  
Email: [aytmurzaeva@nism.gov.kg](mailto:aytmurzaeva@nism.gov.kg)

#### **MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA**

Mr Mohd Salim Dulatti  
Director  
Food Safety and Quality Division  
Ministry of Health Malaysia  
Level 4, Menara Prisma, Presint 3, No 26, Jalan  
Persiaran Perdana Precint 3,  
Putrajaya  
Malaysia  
Tel: +603 - 8885 0791  
Email: [mdsalim@moh.gov.my](mailto:mdsalim@moh.gov.my)

#### **MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO**

Mr Aldo Heladio Verver Y Vargas Duarte  
Director General Adjunto  
Comisión de Fomento Sanitario  
Comisión Federal para la Protección Contra  
Riesgos Sanitarios  
Oklahoma 14, Col. Napoles, Delegación Benito  
Juarez, Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 50805200 ext. 1304  
Email: [aververyvargas@cofepris.gob.mx](mailto:aververyvargas@cofepris.gob.mx)

Mr Guillermo Arroyo Gómez  
Gerente de Seguimiento de Programas  
Comisión de Operación Sanitaria  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
Oklahoma 14, Col. Napoles, Delegación Benito  
Juárez, Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 5080 5262  
Email: [garroyo@cofepris.gob.mx](mailto:garroyo@cofepris.gob.mx)

Ms Zoila Erika Castellanos Bravo  
Jefe de Departamento de Organismos  
Internacionales en Materia Zoosanitaria  
Dirección de Importaciones y Exportaciones  
SAGARPA-SENASICA  
Boulevard Adolfo Ruíz Cortínez No. 5010, piso 5,  
Col. Insurgentes Cuicuilco, Deleg. Coyoacán,  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 59 05 10 00  
Email: [zoila.castellanos@senasica.gob.mx](mailto:zoila.castellanos@senasica.gob.mx)

Ms María Teresa Cervantes Ramírez  
Subdirectora de Exportaciones  
Dirección General de Salud Animal  
SAGARPA-SENASICA  
Boulevard Adolfo Ruíz Cortínez No. 5010, piso 5,  
Col. Insurgentes Cuicuilco, Deleg. Coyoacán,  
Ciudad de México, México  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 59 05 10 70  
Email: [teresa.cervantes@senasica.gob.mx](mailto:teresa.cervantes@senasica.gob.mx)

Mr Daniel González Sesmas  
Director de Normalización de Sector Primario e  
Industria Agroalimentaria  
Dirección General de Normas  
Secretaría de Economía  
Av. Puente de Tecamachalco 6 Col. Lomas de  
Tecamachalco  
Naucalpan de Juárez  
Mexico  
Tel: 5552296100  
Email: [daniel.gonzalezs@economia.gob.mx](mailto:daniel.gonzalezs@economia.gob.mx)

Ms Mariana Jiménez Lucas  
Verificador/Dictaminador Sanitario Especializado  
Comisión de Operación Sanitaria  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
Oklahoma 14, Col. Napoles, Delegación Benito  
Juárez, Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +(5255) 5080 5200 ext 4715  
Email: [mjimenez@cofepris.gob.mx](mailto:mjimenez@cofepris.gob.mx)

Mr Lamberto Osorio Nolasco  
Subdirector Ejecutivo de Importaciones y  
Exportaciones  
Comisión de Autorización Sanitaria  
Ejecutivo de Importaciones y Exportaciones  
Oklahoma 14, Col. Napoles, Delegación Benito  
Juárez, Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 5080 5343  
Email: [losorio@cofepris.gob.mx](mailto:losorio@cofepris.gob.mx)

Ms Edith Rangel Bustamante  
Gerente de Normatividad y Asuntos Sanitarios  
Consejo Mexicano de la Carne  
Concepción Beistegui No. 13 int. 501, Col. del  
Valle, Deleg. Benito Juárez  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: 01-55-5589-7771 ext. 208  
Email: [normas@comecarne.org](mailto:normas@comecarne.org)

Ms Mildred Villanueva Martínez  
Gerente de Legislación y Normas  
Sigma Alimentos Corporativo S.A. de C.V.  
Reforma No. 22, piso 16, Col. Juárez, Deleg.  
Cuauhtémoc.  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: 01-55-8503-2096  
Email: [mwillanu@sigma-alimentos.com](mailto:mwillanu@sigma-alimentos.com)

#### **NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAÍSES BAJOS**

Mr Erik Bosker  
Ministry of Economic Affairs  
PO Box 20401 The Hague THE NETHERLANDS  
Netherlands  
Tel: +31 62 708 3125  
Email: [e.bosker@minez.nl](mailto:e.bosker@minez.nl)

Ms Outi Tyni  
Council of the European Union in delegation  
Netherlands  
General Secretariat Directorate General Agriculture,  
Fisheries, Social Affairs and Health Directorate  
Fisheries, Food chain and Veterinary questions Rue  
de la Loi/ Wetstraat 175 - 1048 Bruxelles/Brussel -  
Belgique/België  
Netherlands  
Tel: +32 (0) 22812770  
Email: [outi.tyni@consilium.europa.eu](mailto:outi.tyni@consilium.europa.eu)

Mr Harm-jan Van Burg  
Ministry of Economic Affairs  
Korte Voorhout 7 2511 CW  
The Hague  
Netherlands  
Tel: +31 70 342 85 22  
Email: [h.j.m.burg@minfin.nl](mailto:h.j.m.burg@minfin.nl)

#### **NEW ZEALAND - NOUVELLE-ZÉLANDE - NUEVA ZELANDIA**

Ms Cherie Flynn  
Principal Adviser  
Ministry for Primary Industries  
25 The Terrace  
Wellington  
New Zealand  
Email: [cherie.flynn@mpi.govt.nz](mailto:cherie.flynn@mpi.govt.nz)

Dr Bill Jolly  
Chief Assurance Strategy Officer  
Ministry for Primary Industries  
25 The Terrace  
Wellington  
New Zealand  
Email: [bill.jolly@mpi.govt.nz](mailto:bill.jolly@mpi.govt.nz)

Mr Terry Meikle  
Consejero Agropecuario  
New Zealand Embassy  
Mexico  
Email: [Terry.Meikle@mfat.govt.nz](mailto:Terry.Meikle@mfat.govt.nz)

#### **NICARAGUA**

Ms Miriam Carolina Canda Toledo  
Punto de Contacto del Codex  
Dirección de Normalización y Metrología  
Ministerio de Fomento, Industria y Comercio  
Km 6, carretera a Masaya  
Managua  
Nicaragua  
Tel: +505 2489300  
Email: [codex@mific.gob.ni](mailto:codex@mific.gob.ni)

#### **NIGERIA - NIGÉRIA**

Dr Chinyere Ijeoma Akujobi  
Assistant Director  
Veterinary & Pest Control Services  
Federal Ministry of Agriculture and Rural  
Development  
New Secretariat, Area 11, Garki,  
Abuja  
Nigeria  
Tel: +2348035877722  
Email: [chimed22@yahoo.com](mailto:chimed22@yahoo.com)

#### **NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA**

Mrs Vigdis S. Veum Møllersen  
Senior Adviser  
Norwegian Food Safety Authority  
P.O Box 383  
Brumunddal  
Norway  
Tel: +47 22 77 91 04  
Email: [visvm@mattilsynet.no](mailto:visvm@mattilsynet.no)

Mrs Malin Elisabeth Florvåg  
Head of Section  
Norwegian Food Safety Authority  
Brumunddal  
Norway  
Tel: +4799367578  
Email: [Malin.Elisabeth.Florvag@mattilsynet.no](mailto:Malin.Elisabeth.Florvag@mattilsynet.no)

**PARAGUAY**

Ms Ivani Torales  
 Coordinadora del Subcomité CCFICS Paraguay  
 Organismo Nacional de Normalización  
 INTN  
 Asunción  
 Paraguay  
 Email: [itorales@intn.gov.py](mailto:itorales@intn.gov.py)

**PERU - PÉROU - PERÚ**

Mrs Claudia Susana Bastante Gonzalez  
 Segunda secretaria en la Embajada del Perú en  
 México  
 Calle Homero 510 Interior 502, Colonia Polanco,  
 Delegación Miguel Hidalgo, CP 11560, CDMX  
 Perú  
 Tel: 0052 1 55 4063-4230  
 Email: [cbastanteg@rree.gob.pe](mailto:cbastanteg@rree.gob.pe)

**PHILIPPINES - FILIPINAS**

Dr Imelda Santos  
 Veterinarian III  
 Bureau of Animal Industry (BAI)  
 Department of Agriculture  
 BAI Compound, Visayas Avenue  
 Quezon City  
 Philippines  
 Tel: 6329811314  
 Email: [ijsantos62@yahoo.com](mailto:ijsantos62@yahoo.com)

Mr Ronald De Veyra  
 Deputy Director General  
 Food and Drug Administration  
 Department of Health  
 Civic Drive, Filinvest, Corporate City, Alabang  
 Muntinlupa City  
 Philippines  
 Email: [rondeveyra@yahoo.com](mailto:rondeveyra@yahoo.com)

Dr Hyacinth Napiloy  
 Veterinarian II  
 Bureau of Animal Industry (BAI)  
 Department of Agriculture  
 BAI Compound, Visayas Avenue  
 Quezon City  
 Philippines  
 Tel: 6329811314  
 Email: [hyacinthnapiloy@yahoo.com](mailto:hyacinthnapiloy@yahoo.com)

**REPUBLIC OF KOREA - RÉPUBLIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA DE COREA**

Mr Seunghwan Kim  
 Senior Scientific Officer  
 Food Safety Policy Bureau  
 Ministry of Food and Drug Safety  
 Osong Health Technology Administration Complex  
 187, Osongsaengmyeong 2-ro, Osong-eup,  
 Heungdeok-gu, Cheongju-si, Chungbuk  
 Republic of Korea  
 Tel: 82-43-719-6053  
 Email: [betterkim@korea.kr](mailto:betterkim@korea.kr)

Ms Soojin Choi  
 Assistant Director  
 Food Safety Policy Bureau  
 Ministry of Food and Drug Safety  
 Osong Health Technology Administration Complex  
 187, Osongsaengmyeong 2-ro, Osong-eup,  
 Heungdeok-gu, Cheongju-si, Chungbuk  
 Republic of Korea  
 Tel: 82-43-719-2058  
 Email: [lab98sj@korea.kr](mailto:lab98sj@korea.kr)

Ms Jooheyh Jang  
 Researcher  
 Imported Food Safety Policy Bureau  
 Ministry of Food and Drug Safety  
 Osong Health Technology Administration Complex  
 187, Osongsaengmyeong 2-ro, Osong-eup,  
 Heungdeok-gu, Cheongju-si, Chungbuk  
 Republic of Korea  
 Tel: 82-43-719-2156  
 Email: [jangj@korea.kr](mailto:jangj@korea.kr)

Mr Joong-hyuk Lee  
 Assistant Director  
 Animal and Plant Quarantine Agency  
 Ministry of Agriculture, Food and Rural Affairs  
 177, Hyeoksin 8-ro, Gimcheon-si, Gyeongsangbyk-  
 do, Korea  
 Gimcheon  
 Republic of Korea  
 Tel: +82-10-8862-0659  
 Email: [patchjh82@korea.kr](mailto:patchjh82@korea.kr)

Mr Seung-hwa Lee  
 Scientific Officer  
 National Agricultural Products Quality Management  
 Service(NAQS)  
 Ministry of Agriculture, Food and Rural Affairs  
 93, Nakdongbuk-ro, Gangseo-gu, Busan, Koera  
 Busan  
 Republic of Korea  
 Tel: +82-10-3027-0012  
 Email: [shlee96@korea.kr](mailto:shlee96@korea.kr)

**RUSSIAN FEDERATION - FÉDÉRATION DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA**

Mrs Irina Igonina  
 Head of the Laboratory  
 Laboratory of Technical Regulations and  
 Standardization  
 All-Russian Research Institute of Fishery and  
 Oceanography  
 Moscow  
 Russian Federation  
 Email: [igoninain@mail.ru](mailto:igoninain@mail.ru)

**SINGAPORE - SINGAPOUR - SINGAPUR**

Dr Astrid Yeo  
 Group Director  
 Regulatory Administration Group  
 Agri-Food & Veterinary Authority of Singapore  
 52, Jurong Gateway Road, #13-01 Singapore  
 608550  
 Singapore  
 Tel: +6568052900  
 Email: [astrid\\_yeo@ava.gov.sg](mailto:astrid_yeo@ava.gov.sg)

Dr Panqin Cai  
Deputy Director, Export Services Section  
Surveillance & Compliance Department, Food  
Establishment Regulation Group  
Agri-Food & Veterinary Authority of Singapore  
52, Jurong Gateway Road, #13-01 Singapore  
608550  
Singapore  
Tel: +6568052760  
Email: [cai\\_panqin@ava.gov.sg](mailto:cai_panqin@ava.gov.sg)

Ms Lily Ling  
Deputy Director, Market Surveillance Section  
Inspection Department, Quarantine & Inspection  
Group  
Agri-Food & Veterinary Authority of Singapore  
52, Jurong Gateway Road, #13-01 Singapore  
608550  
Singapore  
Tel: +6568052866  
Email: [lily\\_ling@ava.gov.sg](mailto:lily_ling@ava.gov.sg)

#### **SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA**

Mrs Penelope Campbell  
Director: Food Control  
Department of Health  
Private Bag X 828  
Pretoria  
South Africa  
Tel: +27 12 395 8800  
Email: [Penny.Campbell@health.gov.za](mailto:Penny.Campbell@health.gov.za)

Mr Deon Jacobs  
Principal Inspector  
National Regulator for Compulsory Specifications  
14B Railway Road, Montague Gardens,  
Cape Town  
South Africa  
Tel: 27 21 526 3412  
Email: [Deon.Jacobs@nrccs.org.za](mailto:Deon.Jacobs@nrccs.org.za)

#### **SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA**

Dr Erik Fröhlicher  
Scientific Advisor  
International Affairs  
Federal Food Safety and Veterinary Office FSVO  
Schwarzenburgstrasse 155  
Bern  
Switzerland  
Email: [erik.froehlicher@blv.admin.ch](mailto:erik.froehlicher@blv.admin.ch)

#### **THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA**

Mr Pisan Pongsapitch  
Deputy Secretary General  
National Bureau of Agricultural Commodity and  
Food Standards Ministry of Agriculture and  
Cooperatives  
Department of Livestock Development  
50 Paholyothin Rd., Ladyao, Chatuchak,  
Bangkok  
Thailand  
Tel: +66 2561 3717  
Email: [pisan@acfs.go.th](mailto:pisan@acfs.go.th)

Ms Pitchaporn Achawawongtip  
Executive Director  
Thai Food Processor's Association  
170/21-22, 9th Floor, Ocean Tower 1 Building,  
Klongtoey  
Bangkok  
Thailand  
Tel: +662 261 2684-6  
Email: [pitchaporn@thaifood.org](mailto:pitchaporn@thaifood.org)

Ms Chootima Jamekornkul  
Pharmacist, Professional Level  
Food and Drug Administration  
Ministry of Public Health  
88/24 Tiwanon Road, Muang,  
Nonthaburi  
Thailand  
Tel: +66 (2) 590 7348  
Email: [Chootima.j@hotmail.com](mailto:Chootima.j@hotmail.com)

Dr Panisuan Jamnarnwej  
Honorary Advisor of TFFA  
Thai Frozen Foods Association  
92/6 6th Floor, Sathornthani Building 2 North  
Sathorn Rd., Silom, Bangrak  
Bangkok  
Thailand  
Tel: +6622355622  
Email: [panisuan@yahoo.com](mailto:panisuan@yahoo.com)

Ms Kularb Kimsri  
Member of Food Processing Industry club  
The Federation of Thailand Industries  
Food Processing Industry club  
Queen Sirikit National Convention Center, Zone C,  
4th Fl, 60 New Rachadapisek Rd., Klongtoey,  
Bangkok  
Bangkok  
Thailand  
Tel: 66-2-625-7507  
Email: [kularb@cpf.co.th](mailto:kularb@cpf.co.th)

Mr Manat Larpphon  
Standards Officer  
Office of Commodity and System Standards  
National Bureau of Agricultural Commodity and  
Food Standards  
National Bureau of Agricultural Commodity and  
Food Standards, 50 Phaholyothin Road, Ladyao  
Chatuchak Bangkok 10900.  
Bangkok  
Thailand  
Tel: +662 561 2277  
Email: [mlarpphon@yahoo.com](mailto:mlarpphon@yahoo.com)

Mr Ramet Sae-lhao  
Agricultural Research Officer  
Department of Agricultural  
Ministry of Agriculture and Cooperatives  
50 Phaholyotin Rd, Khwaeng Lat Yao, Khet  
Chatuchak  
Bangkok  
Thailand  
Tel: +6629406464  
Email: [bluelovely69@yahoo.co.th](mailto:bluelovely69@yahoo.co.th)

Ms Kingduean Somjit  
 Chief of Inspection Development Unit  
 Department of Fisheries  
 Ministry of Agriculture and Cooperatives  
 50 Phaholyothin Road., Ladyao Chatuchak  
 Bangkok  
 Thailand  
 Tel: +6625580143  
 Email: [kingduean.s@dof.mail.go.th](mailto:kingduean.s@dof.mail.go.th)

**TRINIDAD AND TOBAGO - TRINITÉ-ET-TOBAGO  
 - TRINIDAD Y TOBAGO**

Ms Wendyann Ramrattan  
 Chemist  
 Chemistry/Food and Drugs Division  
 Ministry of Health; Chemistry/Food and Drugs  
 Division  
 92 Frederick Street, Port of Spain, Republic of  
 Trinidad and Tobago  
 Port of Spain  
 Trinidad and Tobago  
 Tel: 868-623-5242  
 Email: [ramra60@hotmail.com](mailto:ramra60@hotmail.com)

**UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI -  
 REINO UNIDO**

Mr Michael O'Neill  
 Email: [mike.o'neill@foodstandards.gsi.gov.uk](mailto:mike.o'neill@foodstandards.gsi.gov.uk)

Mr Gary Welsh  
 Email: [Gary.welsh@foodstandards.gsi.gov.uk](mailto:Gary.welsh@foodstandards.gsi.gov.uk)

**UNITED STATES OF AMERICA -  
 ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE -  
 ESTADOS UNIDOS DE AMÉRICA**

Ms Mary Stanley  
 Head of Delegation  
 Office of International Coordination  
 U.S. Department of Agriculture, Food Safety and  
 Inspection Service  
 1400 Independence Ave SW  
 Washington DC  
 United States of America  
 Tel: 202.720.0287  
 Email: [Mary.Stanley@fsis.usda.gov](mailto:Mary.Stanley@fsis.usda.gov)

Ms Camille Brewer  
 Director, International Affairs Staff  
 Health and Human Services  
 U.S. Food and Drug Administration  
 5100 Paint Branch Parkway, HFS-550  
 College Park, MD  
 United States of America  
 Tel: +1 240-402-1723  
 Email: [Camille.brewer@fda.hhs.gov](mailto:Camille.brewer@fda.hhs.gov)

Ms Sandi Dreisonstok  
 International Trade Specialist  
 Processed Products and Technical Regulations  
 Division (PPTRD)  
 Foreign Agricultural Service, OASA/USDA  
 1400 Independence Ave, SW, Room 5532  
 Washington DC  
 United States of America  
 Tel: +1 202-720-0555  
 Email: [Sandi.Dreisonstok@fas.usda.gov](mailto:Sandi.Dreisonstok@fas.usda.gov)

Ms Monica Fanti  
 Global Regulatory Affairs Manager  
 Alltech  
 3031 Catnip Hill Pike  
 Nicholasville KY  
 United States of America  
 Tel: +1 210 257 5409  
 Email: [mfanti@Alltech.com](mailto:mfanti@Alltech.com)

Mr Raul Guerrero  
 Consultant  
 International Regulatory Strategies  
 793 Ontare Road  
 Santa Barbara, California  
 United States of America  
 Tel: +1805-898-1830  
 Email: [guerrero.raul.j@yahoo.com](mailto:guerrero.raul.j@yahoo.com)

Mr Kenneth Lowery  
 International Issues Analyst  
 U.S. Codex Office  
 1400 Independence Avenue SW Room 4861-South  
 Building  
 Washington DC  
 United States of America  
 Tel: +1 202 690 4042  
 Email: [kenneth.lowery@fsis.usda.gov](mailto:kenneth.lowery@fsis.usda.gov)

Ms Katherine Meck  
 International Policy Analyst  
 Center for Food Safety and Nutrition  
 U.S. Food and Drug Administration  
 5001 Campus Drive  
 College Park  
 United States of America  
 Tel: 240-402-3980  
 Email: [Katherine.Meck@fda.hhs.gov](mailto:Katherine.Meck@fda.hhs.gov)

Ms Lisa Romano  
 Deputy Director  
 Office of Food and Feed Operations  
 Food and Drug Administration (FDA)  
 12420 Parklawn Drive  
 Rockville  
 United States of America  
 Tel: (301) 796-5762  
 Email: [Lisa.Romano@fda.hhs.gov](mailto:Lisa.Romano@fda.hhs.gov)

Ms Caroline Smith Dewaal  
 International Food Safety Policy Manager,  
 International Affairs Staff  
 Health and Human Services  
 U.S. Food and Drug Administration  
 5001 Campus Drive  
 College Park, MD  
 United States of America  
 Tel: +1(240) 402-1242  
 Email: [Caroline.DeWaal@fda.hhs.gov](mailto:Caroline.DeWaal@fda.hhs.gov)

Ms Karen Stuck  
 Principal  
 KDS Associates  
 148 North Carolina Ave.  
 Washington, DC  
 United States of America  
 Tel: +1-202-544-0395  
 Email: [karenstuck@comcast.net](mailto:karenstuck@comcast.net)

Ms Lori Tortora  
Senior Trade Advisor  
International Regulations and Standards Division  
(IRSD)  
USDA Foreign Agricultural Service/OASA  
1400 Independence Ave. S.W. (Rm. 5934)  
Washington D.C.  
United States of America  
Tel: +1 202.720.0634  
Email: [Lori.Tortora@fas.usda.gov](mailto:Lori.Tortora@fas.usda.gov)

Prof John Williams Spink  
Assistant Professor - Director  
Food Fraud Initiative - College of Veterinary  
Medicine  
Michigan State University  
1129 Farm Lane, B51  
East Lansing, Michigan  
United States of America  
Tel: +1 517 381 4491  
Email: [spinkj@msu.edu](mailto:spinkj@msu.edu)

**INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS  
ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES  
ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES**

**INTER-AMERICAN INSTITUTE FOR  
COOPERATION ON AGRICULTURE (IICA)**

Dr Lisa Harrynanan  
Agricultural Health & Food Safety Specialist  
Inter-American Institute for Cooperation on  
Agriculture (IICA)  
10 Austin Street  
Saint Augustine  
Trinidad and Tobago  
Tel: (868) 645 4555  
Email: [lisa.harrynanan@iica.int](mailto:lisa.harrynanan@iica.int)

**ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ  
ANIMALE (OIE)**

Mrs Ann Backhouse  
Head of the Standards Department  
World Organisation for Animal Health (OIE)  
12, rue de Prony  
Paris  
France  
Tel: 33 (0)1 4415 1880  
Email: [a.backhouse@oie.int](mailto:a.backhouse@oie.int)

**NON INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS  
ORGANISATIONS NON-GOUVERNEMENTALES  
ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES**

**THE CONSUMER GOODS FORUM (CGF)**

Mr Luis Hernandez Juarez  
Quality Management  
Quality and Food Safety  
Nestle  
Miguel De Cervantes Saavedra 301 Col Granada  
Del Miguel Hidalgo Mexico DF 11520  
Mexico DF  
Mexico  
Email: [luis.hernandez3@mx.nestle.com](mailto:luis.hernandez3@mx.nestle.com)

**INTERNATIONAL CO-OPERATIVE ALLIANCE  
(ICA)**

Mr Kazuo Onitake  
Senior Scientist  
Quality Assurance Division  
International Co-operative Alliance  
Co-op Plaza, 3-29-8, Shibuya-Ku, Shibuya  
Tokyo  
Japan  
Tel: +81 3 5778 8109  
Email: [kazuo.onitake@jccu.coop](mailto:kazuo.onitake@jccu.coop)

**INTERNATIONAL COUNCIL OF BEVERAGES  
ASSOCIATIONS (ICBA)**

Mr Raul Portillo  
Representative  
Asociación Nacional de Productores de Refrescos y  
Aguas Carbonatadas (ANPRAC)  
Moliere 39 – Piso 3 Col. Polanco.  
Ciudad de México  
Mexico  
Email: [rportillo@coca-cola.com](mailto:rportillo@coca-cola.com)

Ms Elvia Aguilar  
Representative  
Asociación Nacional de Productores de Refrescos y  
Aguas Carbonatadas (ANPRAC)  
Moliere 39 – Piso 3 Col. Polanco.  
Ciudad de México  
Mexico  
Email: [elaquilar@coca-cola.com](mailto:elaquilar@coca-cola.com)

Ms Alessia Fernandez  
PepsiCo  
Email: [Alessia.fernandez@pepsico.com](mailto:Alessia.fernandez@pepsico.com)

Ms Alina Hernandez Aguilar  
PepsiCo  
Email: [alina.hernandezaguilar@pepsico.com](mailto:alina.hernandezaguilar@pepsico.com)

**INTERNATIONAL COUNCIL OF GROCERY  
MANUFACTURERS ASSOCIATIONS (ICGMA)**

Ms Melissa San Miguel  
Senior Director, Global Strategies  
Grocery Manufacturers Association  
1350 I Street, NW  
Washington, DC  
United States of America  
Email: [msanmiguel@gmaonline.org](mailto:msanmiguel@gmaonline.org)

**INTERNATIONAL NUT AND DRIED FRUIT  
COUNCIL FOUNDATION (INC)**

Ms Elizabeth Van Meter  
Specialist  
INC International Nut and Dried Fruit Council  
Carrer de la Fruita Seca 4, Polígono Tecnoparc  
Reus  
Spain  
Tel: 0034977331416  
Email: [evanmeter@almondboard.com](mailto:evanmeter@almondboard.com)

**NSF INTERNATIONAL (NSF)**

Mr Stan Hazan  
Sr. Director, Science  
Science & Regulatory Affairs  
NSF International  
789 N. Dixboro Road  
Ann Arbor  
United States of America  
Tel: 1-734-769-5105  
Email: [Hazan@nsf.org](mailto:Hazan@nsf.org)

**SAFE SUPPLY OF AFFORDABLE FOOD EVERYWHERE (SSAFE)**

Mr Joe Scimeca  
Member  
SSAFE  
Email: [Joseph\\_Scimeca@cargill.com](mailto:Joseph_Scimeca@cargill.com)

Mr Ernesto Salinas  
SSAFE  
Email: [Ernesto.salinas@mx.nestle.com](mailto:Ernesto.salinas@mx.nestle.com)

**UNITED STATES PHARMACOPEIAL CONVENTION (USP)**

Dr Henry Chin  
Foods - Science  
United States Pharmacopeial Convention  
12601 Twinbrook Parkway  
Rockville  
United States of America  
Tel: 6514423574  
Email: [hbchin48@gmail.com](mailto:hbchin48@gmail.com)

Dr Karen Everstine  
Scientific Liaison  
Foods - Science  
United States Pharmacopeial Convention  
12601 Twinbrook Pkwy  
Rockville  
United States of America  
Tel: 6514423574  
Email: [kde@usp.org](mailto:kde@usp.org)

**FAO**

Ms Catherine Bessy  
Food Safety and Quality Officer  
AGD  
Food and Agriculture Organization of the U.N.  
Viale delle Terme di Caracalla Rome, Italy  
Rome  
Italy  
Tel: +39 06 0657053679  
Email: [Catherine.Bessy@fao.org](mailto:Catherine.Bessy@fao.org)

**CODEX SECRETARIAT**

Ms Annamaria Bruno  
Senior Food Standards Officer  
Joint FAO/WHO Food Standards Programme  
Food and Agriculture Organization of the U.N.  
Viale delle Terme di Caracalla  
Rome  
Italy  
Tel: +39 06 5705 6254  
Email: [annamaria.bruno@fao.org](mailto:annamaria.bruno@fao.org)

Mr Patrick Sekitoleko  
Food Standards Officer  
Joint FAO/WHO Food Standards Programme  
Food and Agriculture Organization of the U.N.  
Viale delle Terme di Caracalla  
Rome  
Italy  
Tel: +39 06 5705 6626  
Email: [patrick.sekitoleko@fao.org](mailto:patrick.sekitoleko@fao.org)

Ms Rain Yamamoto  
Food Standards Officer  
Food and Agriculture Organisation of the UN  
Viale Delle Terme Di Caracalla  
Rome  
Italy  
Tel: +39 06 57055868  
Email: [Rain.yamamoto@fao.org](mailto:Rain.yamamoto@fao.org)

Mr Ross Halbert  
Consultant  
Food and Agriculture Organization of the U.N.  
Email: [ross.halbert@fao.org](mailto:ross.halbert@fao.org)

**HOST GOVERNMENT SECRETARIAT AUSTRALIA**

Ms Kate Slater  
Executive Officer  
Department of Agriculture and Water Resources  
GPO Box 858  
Canberra  
Australia  
Tel: +61 2 6272 4542  
Email: [kate.slater@agriculture.gov.au](mailto:kate.slater@agriculture.gov.au)

**CO-HOST GOVERNMENT SECRETARIAT MEXICO**

Mr Álvaro Israel Perez Vega  
Comisionado de Operación Sanitaria  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios  
Oklahoma no. 14, Colonia Nápoles, Delegación  
Benito Juárez  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +(5255) 5080 5200 ext. 1391  
Email: [aiperez@cofepris.gob.mx](mailto:aiperez@cofepris.gob.mx)

Mr Luis Atzin Rocha Lugo  
Enlace de Alto Nivel de Responsabilidad en  
Inocuidad de los Alimentos  
Comisión de Operación Sanitaria  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
Oklahoma 14, piso 4 Col. Napoles, Delegación  
Benito Juárez  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: (5255) 5080 5200 ext.1572  
Email: [lrocha@cofepris.gob.mx](mailto:lrocha@cofepris.gob.mx)

Ms Penélope Elaine Sorchini Castro  
Verificadora/Dictaminadora Especializada  
Comisión de Operación Sanitaria  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
Oklahoma 14, piso 4 Col. Napoles, Delegación  
Benito Juárez  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 5080 5200 ext. 4715  
Email: [psorchini@cofepris.gob.mx](mailto:psorchini@cofepris.gob.mx)

Mr Julio Sánchez Y Tépoz  
Comisionado Federal  
Comisión Federal para la Protección contra  
Riesgos Sanitarios (COFEPRIS)  
Oklahoma 14, Planta Baja, Col. Napoles,  
Delegación Benito Juárez  
Ciudad de México  
Mexico  
Tel: +52 55 5080 5200 ext. 1108  
Email: [jsanchezy@cofepris.gob.mx](mailto:jsanchezy@cofepris.gob.mx)

## المرفق الثاني

مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية  
(للإعتماد في الخطوة 8)

- القسم 1 المقدمة**
1. إن النظام الوطني الفاعل للرقابة على الأغذية أساسي لضمان سلامة الأغذية وصلاحيّتها بالنسبة إلى المستهلكين وضمان الممارسات العادلة. من شأن مثل هذا النظام أن يعتمد عدّة مناهج وعناصر أساسية ومكونات حسب ما يُناسب الظروف الوطنية وكما هو وارد في *المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013)* لهيئة الدستور الغذائي.
2. على وضع السياسات والتصميم والتنفيذ والمكونات الفنية الأخرى للنظام الوطني للرقابة على الأغذية أن تعمل بشكل فاعل على الأمد الطويل وأن تُسَمَّ بالأهلية وبالقدرة على التحسين المستمر. ومع التقدّم التقني والعلمي، من المهم أن يُثبت النظام الوطني للرقابة على الأغذية قدرته على التكيف.
3. للنظام الوطني للرقابة على الأغذية وظيفة الرصد واستعراض النظام تفرض على السلطة المختصة<sup>1</sup> أن تقيم بشكل متواصل فاعليّة النظام الوطني للرقابة على الأغذية وملاءمته لبلوغ هدفه حماية صحّة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية<sup>2</sup>. أما البيانات التي تتأتى من عملية الرصد واستعراض النظام فهي تثرى سائر وظائف النظام الوطني للرقابة على الأغذية من وضع السياسات وتصميم النظام والتنفيذ.
4. تعرض هذه الوثيقة إطار رصد الأداء دعماً لوظيفة الرصد واستعراض النظام في النظام الوطني للرقابة على الأغذية، كما وردت في القسم 4.4 من المبادئ والخطوط التوجيهية CAC/GL 82-2013. لم تُعدّ هذه الإرشادات من أجل مقارنة النظم بين بعضها البعض ولا من أجل فرض حواجز على التجارة.
5. ثمة استراتيجيات عديدة لرصد الأداء، لكن ما من إرشادات خاصة برصد أداء النظام الوطني للرقابة على الأغذية. فتسعى هذه الوثيقة إلى سدّ هذه الثغرة.
6. يُمكن استخدام أدوات تقييم أخرى، على غرار أداة تقييم نظم الرقابة على الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بالإقتران مع رصد الأداء من أجل تكوين صورة شاملة عن النظام الوطني للرقابة على الأغذية.

**القسم 2 الهدف من الإرشادات**

7. في هذه الوثيقة مصفوفة لمراحل التخطيط والرصد واستعراض النظام بغية رصد أداء أيّ نظام وطني للرقابة على الأغذية ووصف للفهم المشترك لمبادئ رصد الأداء ومصطلحاته وممارساته الفضلى.
8. أعدت هذه الإرشادات لدعم التقييم الذاتي للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية للبلدان.
9. تُركّز هذه الإرشادات على مراحل التخطيط ضمن إطار رصد الأداء من أجل إرساء أسس تقييم فاعليّة النظام الوطني للرقابة على الأغذية وتيسير التحسين المستمر حسب الاقتضاء.
10. يُمكن للسلطة المختصة أن تستخدم هذا الإطار للقيام بالرصد واستعراض النظام أو أن تستعين به لزيادة متانة عمليّات قائمة.

**القسم 3 التعاريف<sup>3</sup>**

**النشاط:** التدابير أو الأفعال التي يتمّ بموجبها حشد المدخلات وصولاً إلى مخرجات مُحدّدة.

**التقييم:** عمليّة التحقق من وجود شرط أو مكوّن ما أو غيابه أو مدى استيفاء شرط ما.

**الفاعليّة:** درجة بلوغ أهداف النظام الوطني للرقابة على الأغذية أو تحقيق النتائج ذات الصلة أو الدرجة المتوقّعة تحقيقها، مع أخذ بعين الاعتبار أهميّتها النسبية.

**المؤشر:** متغيّر كميّ أو عامل نوعيّ يؤمّن وسيلة بسيطة وموثوقة لقياس الإنجاز أو التعبير عن التغيرات الناجمة عن الأنشطة أو المساعدة على تقييم أداء برنامج أو نظام ما.

**المدخلات:** الموارد الماليّة والبشريّة والفنيّة والماديّة المستخدمة في الأنشطة.

**النتيجة:** الآثار أو النتائج المرجوة التي تُساهم في بلوغ أهداف النظام الوطني للرقابة على الأغذية. يُمكن تصنيف النتائج على مستويات مختلفة، مثلاً النتائج القصوى أو العالية أو المتوسطة أو التمهيدية أو الأولية.

**المخرجات:** المنتجات أو الخدمات الناجمة عن الأنشطة؛ قد تشمل أيضاً تغييرات ناتجة عن الأنشطة ذات الصلة بإحراز النتائج.

**رصد الأداء:** عمليّة جارية أو مستمرة لجمع البيانات وتحليلها لتحديد مدى بلوغ الأهداف وتحقيق النتائج المنشودة من النظام الوطني للرقابة على الأغذية.


<sup>1</sup> إن عبارة "السلطة المختصة" المستخدمة في الوثيقة تشير إلى سلطة مختصة واحدة أو أكثر.

<sup>2</sup> في هذه الوثيقة، يراد بـ"الأهداف" أهداف النظام الوطني للرقابة على الأغذية الواردة في المبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013).

<sup>3</sup> تمّ استقاء غالبية التعاريف من مسرد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي الصادر في عام 2002 بعنوان "مسرد المصطلحات الأساسية في التقييم والإدارة على أساس النتائج". باريس: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/لجنة المساعدات الإنمائية.

- القسم 4 مبادئ إطار رصد الأداء**
11. في إطار النهج الشامل، ترصد سلطة مختصة أداءها على نطاق مكونات النظام الوطني للرقابة على الأغذية كلها. لكن، رهناً بأولويات السلطة المختصة وقدراتها، لعله من المستحسن، لأسباب عملية ومراعاة للتكلفة، أن تطبق إطار رصد الأداء إما على مراحل إما بتحديد الأهداف. فموجب النهج القائم على تحديد الأهداف يتم رصد أداء برامج ومكونات معينة للنظام الوطني للرقابة على الأغذية. أما بموجب النهج القائم على مراحل، فيتم توسيع إطار رصد الأداء بصورة تدريجية بما يواكب نمو القدرات في البلد.
12. بغض النظر عن أسلوب رصد الأداء (النهج الشامل أو على مراحل أو بتحديد الأهداف)، فإن الإطار يتسم بالمبادئ التالية:
- المبدأ 1 الصلة**
13. يتم تفصيله حسب حاجات النظام الوطني للرقابة على الأغذية وشكله الفريد ويعتمد على المعلومات التي تجمع داخل النظام وخارجه من أجل تحديد الثغرات وتحقيق الأداء الأمثل في العمليات والنهوض بالتحسين المستمر.
- المبدأ 2 الشفافية**
14. إنه يفتح باب الاستشارة والاستعراض أمام الجهات المعنية الوطنية ذات الصلة في خلال مراحل متعددة من العملية، مع الإمتثال للمقتضيات القانونية لحماية المعلومات السرية على النحو المناسب.
- المبدأ 3 الفاعلية والموثوقية**
15. يجب أن يعمل ضمن قدرته الحالية ليبقى عملياً وغير مكلف. ويعتمد على تدابير جمع البيانات وإدارة البرنامج القائمة ويستخدم مصادر البيانات الخارجية الملائمة من أجل تقييم أداء النظام الوطني للرقابة على الأغذية. ويجب إيلاء الأهمية إلى جودة البيانات وموثوقيتها.
- المبدأ 4 التجاوب**
16. يتكيف مع أي تغيير يطرأ على النظام الوطني للرقابة على الأغذية ومناخ العمل ويفسح المجال لتعديل النتائج المرجوة والأنشطة ذات الصلة والمؤشرات المعتمدة.
- القسم 5 إطار رصد الأداء للنظام الوطني للرقابة على الأغذية**
17. على البلدان أن تضع نظاماً وطنياً للرقابة على الأغذية أو مكونات مثل هذا النظام قبل استخدام إطار رصد الأداء.
18. يقوم إطار رصد الأداء على عملية دورية (راجع الشكل الأول) تشمل ثلاث مهام رئيسية: التخطيط والرصد واستعراض النظام. إن رصد الأداء عملية متواصلة حيث تُعَدَّى كل مرحلة من الدورة المرحلة التالية لها وتتم إعادة النظر فيها مع الوقت.
- في مراحل التخطيط، تُحدّد السلطة المختصة نتائج بعينها وذات صلة يُساهم من خلالها النظام الوطني للرقابة على الأغذية في بلوغ أهدافه. كما تضع السلطة المختصة المؤشرات لقياس التقدم المحرز في تحقيق تلك النتائج. ترسي مراحل التخطيط أساس الرصد واستعراض النظام.
  - في مراحل الرصد، تجمع السلطة المختصة البيانات وتولّد المعلومات الضرورية.
  - في مراحل استعراض النظام، تستخدم السلطة المختصة المعلومات التي تم توليدها في مراحل الرصد من أجل تقييم فاعلية النظام الوطني للرقابة على الأغذية وملاءمته، مما من شأنه أن يؤكد أنّ المكون/المكونات ذات الصلة تعمل بالطريقة المرجوة وتيسر التحسين المستمر عند الاقتضاء.

الشكل الأول: إطار رصد الأداء



### القسم 5.1 مراحل التخطيط

19. يتم ترتيب مراحل التخطيط بطريقة منطقية حيث تدعم المرحلة السابقة المرحلة التالية أو تمهّد لها. على سبيل المثال، من الضروري تحديد النتائج المرجوة (المرحلة 2) قبل وضع مؤشرات قياس التقدّم المحرز في تحقيق هذه النتائج (المرحلة 3).
20. بعد استكمال هذه الخطوات، تكون السلطة المختصة قد حدّدت بوضوح النتائج المرجوة التي من أجلها تمّ تصميم النظام الوطني للرقابة على الأغذية ووضعت خطة لرصد التقدّم المحرز في تحقيقها.

### المرحلة 1: الإعداد

21. يقتضي رصد الأداء الفاعل التزاماً تنظيمياً وعملياتاً مستقرّة وموارد وقدرات فنيّة كافية. ويتعيّن في المرحلة الأولى لإطار رصد الأداء إجراء تقييم لتحديد قدرة السلطة المختصة الحالية على الرصد واستعراض النظام. قد تُساعد الفقرات التالية السلطة المختصة على تقييم استعدادها لتصميم إطار رصد أداء وتطبيقه.
22. إنّ الالتزام التنظيمي أساسي حرساً على إعطاء الأولوية لعملية الرصد واستعراض النظام وتأمين الموارد لها باعتبارها مكوناً ملازماً للنظام الوطني للرقابة على الأغذية. ومن شأن الأسئلة التالية أن تُساعد السلطة المختصة على تقييم مستوى الالتزام التنظيمي بالرصد واستعراض النظام:

- ما هي الأهداف التشريعية أو أهداف السياسة للنظام الوطني للرقابة على الأغذية وكيف تدعم السلطة المختصة هذه الأهداف؟
  - كيف تنوي السلطة المختصة دعم رصد الأداء على مختلف مستويات النظام الوطني للرقابة على الأغذية؟
  - كيف تنوي السلطة المختصة استخدام بيانات رصد الأداء (مثلاً تقييم فاعلية النظام الوطني للرقابة على الأغذية واتخاذ الإجراءات الوقائية أو التصحيحية أو تحسين النظام، حسب الاقتضاء)؟
23. يُمكن استخدام العمليات المستقرّة لجمع البيانات وإدارة البرنامج من أجل الرصد واستعراض النظام. ومن شأن الأسئلة التالية أن تساعد السلطة المختصة على تقييم العمليات المستقرّة التي تدعم الرصد واستعراض النظام:
- ما هي أنواع البيانات التي يتمّ جمعها حالياً؟
  - كيف يتمّ استخدام البيانات (مثلاً، يتمّ توليد أيّ نوع من المعلومات ولأيّ غاية)؟

- ما هي العمليات القائمة من أجل جمع البيانات وتحليلها؟
  - ما هي العمليات القائمة من أجل ضمان جودة البيانات؟
  - ما هي العمليات القائمة من أجل الإبلاغ عن البيانات حول النتائج أو التقدم المُحرز لنيل الغايات أو بلوغ الأهداف؟
  - كيف يتم استخدام البيانات حالياً من أجل تقييم فاعلية برامج أو مكونات مختلفة؟
24. تستدعي عملية الرصد واستعراض النظام موارد مادية وبشرية كافية تتمتع بالخبرات ذات الصلة في جمع البيانات واستخدامها. ومن شأن الأسئلة التالية مساعدة السلطة المختصة على تقييم الموارد والقدرات الفنية المتوفرة:
- ما هي الموارد (المالية والبشرية والفنية والمادية) المتوفرة لدعم الرصد واستعراض النظام؟ كيف يمكن استغلال الموارد القائمة عند الضرورة؟
  - هل الأفراد ذوو الخبرات في التخطيط الاستراتيجي وإدارة الأداء وإدارة البرنامج والتحليل وإدارة البيانات في متناول السلطة المختصة؟
25. في حال افقرت السلطة المختصة إلى القدرات أو الموارد الكافية لرصد أداء النظام الوطني للرقابة على الأغذية بالكامل، يمكن أن تقوم بالرصد واستعراض النظام إما على مراحل إما بتحديد الأهداف، بدءاً بعدد محدود من المكونات ذات الأولوية. كما يمكن للسلطة المختصة أن تستعين بالمبادئ والخطوط التوجيهية CAC/GL 82-2013 بالإقتران مع الأهداف الوطنية من أجل تحديد المكونات ذات الأولوية في تطبيق أي من النهجين، على مراحل أو بتحديد الأهداف.
26. في حال قرّرت السلطة المختصة أن تقوم بالرصد واستعراض النظام إما على مراحل إما بتحديد الأهداف، عليها النظر في الخطوات اللازمة لمواجهة هذه التحديات بغية إتاحة الفرصة لرصد أداء شامل في وقت لاحق.
- في حال كانت قدرات الموارد البشرية غير كافية، على السلطة المختصة وضع خطة من أجل بناء القدرات، عند الضرورة، مع تحديد أقرب موعد ممكن للإنجاز.
  - في حال كانت الموارد المالية غير كافية، على السلطة المختصة أن تحشد تمويلاً إضافياً من مصادر وطنية أو دولية، مع تحديد أقرب موعد ممكن للإنجاز.
27. على السلطة المختصة إعادة النظر في التقييم الوارد أعلاه بشكل منتظم. مع تحسّن القدرة على الرصد واستعراض النظام أو توفرها، قد تنظر السلطة المختصة في اعتماد نهج أكثر شمولاً.

## المرحلة 2: تحديد النتائج للرصد والتقييم

28. يجب أن يتجاوز الرصد واستعراض النظام مجرد قياس مخرجات الأنشطة حتى يركّز على قياس الآثار أو النتائج المرجوة. تُشير النتائج إلى ما يجب تحقيقه لتتكامل العملية بالنجاح، على عكس العمليات أو الخطوات التي يجب إنجازها. من خلال تحديد النتائج ورصدها، يمكن للسلطة المختصة اتخاذ قرارات مستنيرة وتوجيه برامجها وتخصيص مواردها بشكل أفضل من أجل بلوغ الأهداف المنشودة.
29. فضلاً عن كون النتائج تشمل ما يجب تحقيقه، يجب أن تقي بالمعايير التالية:
- محدّدة: ما سيتمّ تحقيقه بالضبط؟
  - قابلة للقياس: هل يمكن قياس النتيجة بالموشرات الكمية أو النوعية؟
  - يمكن تحقيقها: هل تدخل النتيجة في اختصاصات السلطة المختصة وصلاحياتها؟
  - ذات الصلة: هل يساهم تحقيق نتيجة ما في بلوغ أهداف النظام الوطني للرقابة على الأغذية؟
  - محدّدة المدة: هل يمكن تحديد جدول زمني لتحقيق النتيجة؟
30. على السلطة المختصة إشراك الجهات المعنية ذات الصلة في عملية تشاركية من أجل تحديد النتائج التي يجب تحقيقها وضمان فهمها بشكل عام.
31. تتوقّف نقطة الإنطلاق لتحديد النتائج على النهج الذي اعتمده السلطة المختصة للرصد واستعراض النظام. ففي إطار النهج الشامل، يمكن أن تبدأ بتحديد هدف للنظام الوطني للرقابة على الأغذية أو غاية وطنية باعتباره تمثّل النتيجة العلوى التي يجب تحقيقها. وفي حال قرّرت السلطة المختصة تنفيذ عملية الرصد واستعراض النظام على مراحل أو بتحديد الأهداف، عليها تحديد النتيجة العلوى المتناسبة مع النهج المعتمد.
32. بعد تحديد نقطة الإنطلاق، على السلطة المختصة أن تسأل نفسها: "كيف يتمّ تحقيق ذلك؟" من أجل تحديد مستوى النتائج التالي الذي يساهم في تحقيق النتيجة العلوى. قد يكون هناك نتائج متوسطة أو متدنية المستوى عدة تساهم في تحقيق النتيجة العلوى. ويمكن للسلطة المختصة أن تتأكد من تحديد النتائج ذات الصلة كلّها من خلال طرح السؤال التالي: "ما الذي يلزم أيضاً؟" من أجل تحقيق النتيجة العلوى.
33. يجب تكرار السؤالين "كيف يتمّ تحقيق ذلك؟" و"ما الذي يلزم أيضاً؟" بالنسبة إلى كل نتيجة متوسطة ومتدنية المستوى حتى لا تبقى أي نتيجة بحاجة إلى تحديد. وبالنسبة إلى النتائج الأدنى مستوى، تكون الإجابة على السؤال "كيف يتمّ تحقيق ذلك؟" عادةً على شكل مخرجات أو أنشطة.
34. من خلال هذه العملية، ستعدّ السلطة المختصة إطار نتائج يعكس بصرياً العمليات السببية أو المنطقية التي تساهم في تحقيق النتيجة العلوى. عند القراءة من الأعلى إلى الأسفل، يبيّن إطار النتائج كيفية تحقيق كل نتيجة – وذلك من خلال البدء بتحقيق النتائج عند المستوى الأدنى التالي. وعند القراءة من الأسفل إلى الأعلى، يبيّن الإطار أهمية كل نتيجة – لأنها تساهم في تحقيق النتيجة في المستوى الأعلى التالي. راجع الضميمة ألف للاطلاع على مثل عن إطار نتائج مُبسّط.

35. ثمة مناهج أخرى يُمكن استخدامها من أجل تحديد النتائج وعرضها بصرياً مع تبيان علاقاتها السببية، بما في ذلك النماذج المنطقية أو نظريات البرنامج أو نظرية التغيير.
36. قد يخرج بعض النتائج عن نطاق صلاحيات السلطة المختصة لأنّ تحقيقها بالكامل يعتمد على هيئات حكومية أو جهات معنية أخرى. إلا أنه يُمكن رصد هذه النتائج في حال أثرت عليها أنشطة السلطة المختصة بشكل ملحوظ.
37. بعد تحديد النتائج، على السلطة المختصة أن تضع خارطة للأشطة الحالية التي تُساهم في تحقيق النتائج وتقييم الثغرات وتحدد الأنشطة الإضافية التي قد تقدّم المزيد من المساهمة. متى تمّ تحديد الأنشطة الحالية والمحتملة، يُمكن للسلطة المختصة أن تُرتّب الأنشطة حسب الأولويات وأن تُحدّد جدولاً زمنياً لإنجازها.

### المرحلة 3: وضع المؤشرات

38. إنّ المؤشرات وسائل لقياس الإنجاز أو التعبير عن التغييرات أو تقييم الأداء. يجب وضع مؤشرات لكل نتيجة على حدة.
39. كما يُمكن وضع مؤشرات للمدخلات والمخرجات للسماح للسلطة المختصة برصد مساهمة أنشطة بعينها في نتائج بعينها. ويُمكن استخدام أدوات عدة من أجل إدارة المدخلات والمخرجات مثل الميزانية وخطط التوظيف وخطط العمل.
40. عندما تكون قدرة الرصد واستعراض النظام محدودة، يُمكن للسلطة المختصة أن تختار بدء العمل بعددٍ محدودٍ من المؤشرات على أن تزيد هذا العدد كلما تنامت قدراتها.
41. في إطار عملية رصد تقوم على مراحل أو بتحديد الأهداف، يُمكن للسلطة المختصة أن تضع أولاً مؤشرات يكون لها أصلاً عملياتٍ مقابلة قائمة لجمع البيانات وتحليلها أو لمعالجة مكونات النظام الوطني للرقابة على الأغذية ذات الأولوية.
42. مع تطوّر قاعدة المعارف العالمية بشأن مؤشرات النظم الوطنية للرقابة على الأغذية، يكون في متناول السلطة المختصة مؤشرات أخرى تستعين بها عند الاقتضاء.
43. يجب أن تعتمد عملية اختيار المؤشرات على استعراض عمليات جمع البيانات القائمة التي جرت في خلال مرحلة التقييم.
44. يجب أن تدعو السلطة المختصة مجموعة خبراء فنيين وموضوعيين وخبراء في مجال السياسات للاجتماع من أجل تبادل الأفكار بشأن المؤشرات المحتملة لكل نتيجة مُحددة في المرحلة 2. وفي الضميمة باء بعض الأمثلة عن المؤشرات.
45. المؤشرات نوعية أو كمية ويجب أن تستوفي الشروط التالية:

- لا لبس فيها وهي سهلة الفهم والرصد وشفافة
  - مرتبطة بشكل وثيق بالنتائج (بما في ذلك التوقيت) ومجدية من وجهة نظر تنظيمية
  - صالحة للمصادقة و/أو التحقق المستقل
  - قابلة للتحقيق نظراً إلى الموارد المتوفرة
46. عديدة هي المؤشرات المحتملة التي تستوفي تلك الشروط. إلا أنّ على السلطة المختصة أن تراعي أيضاً المعلومات التالية في اختيار المؤشرات الأكثر مباشرة والتي يكون لها القدرة الفنية والمالية المناسبة على جمع البيانات ذات الصلة بها وتحليلها.
- وتيرة جمع البيانات
  - الكلفة المالية لجمع البيانات
  - الصعوبة في جمع البيانات أو القيود لتفسيرها
47. يؤثر القياس على السلوك. لذا، من المهم اختيار المؤشرات التي تُحفّز الأفعال التي تؤدي إلى تحقيق النتائج المرجوة.

### المرحلة 4: وضع خطة الرصد

48. حرصاً على إدراج المؤشرات بشكل ناجح في وظيفة الرصد واستعراض النظام للسلطة المختصة، يجب وضع خطة رصد الأداء التي تؤمّن معلومات مفصلة عن كيفية جمع بيانات الأداء وتحليلها. بالنسبة إلى كل مؤشر، يجب أن تشمل الخطة ما يلي:
- شرح المؤشر أو تعريفه
  - مصدر البيانات
  - وتيرة جمع البيانات
  - أساليب جمع البيانات
  - أساليب ضمان جودة البيانات
  - أساليب تحليل البيانات
  - الأدوار والمسؤوليات في جمع البيانات
  - الأدوار والمسؤوليات في تحليل البيانات

- الأدوار والمسؤوليات في ضمان جودة البيانات
- البيانات الأساسية
- الأهداف

49. يجب أن تجمع السلطة المختصة البيانات الأساسية لكل مؤشر. تُحدد البيانات الأساسية الوضع الحالي وتُستخدم كنقطة مرجعية لقياس الأداء المستقبلي عليها. إلى ذلك، من شأن جمع البيانات الأساسية ضمن برنامج رائد أن يساهم في التعرف على المؤشرات التي قد لا تكون ناجحة.
50. بعد جمع البيانات الأساسية وحسب الاقتضاء، على السلطة المختصة أن تربط الأهداف بالمؤشرات. والهدف نتيجة بعينها يجب تحقيقها ضمن إطار زمني مُحدد. بالنسبة إلى بعض المؤشرات، قد يكون المؤشر مجرد "زيادة" القيمة الأساسية أو "المحافظة" عليها أو "تخفيضها".
51. عند تحديد الأهداف، على السلطة المختصة أن تنظر في المستويات الأساسية ومستوى التحسين المرجو ومستويات الموارد الضرورية لبلوغ الهدف.
52. بالنسبة إلى المؤشرات ذات الأهداف الطويلة الأمد، قد يكون من المفيد تحديد أهداف فرعية أو محطات أساسية.

## القسم 5.2 مراحل الرصد واستعراض النظام

53. يُشكل استكمال الخطوات الواردة أعلاه أساساً لتفعيل مرحلة الرصد واستعراض النظام للنظام الوطني للرقابة على الأغذية. وتشمل مراحل استعراض النظام: جمع البيانات وتحليلها والإبلاغ عن النتائج واستيعابها.


### المرحلة 5: جمع البيانات وتحليلها

54. تصف خطة رصد الأداء الأدوار والمسؤوليات في جمع البيانات وتحليلها. غالباً ما تحتاج البيانات الأولية إلى الإدارة من أجل احتساب المؤشرات. ورهنأ بطبيعة المؤشرات، قد يشمل تحليل البيانات مقارنة النتائج مع البيانات الأساسية والأهداف وتقييم الاتجاهات على الأمد الطويل.

### المرحلة 6: الإبلاغ عن النتائج واستيعابها

55. للمعلومات الناتجة عن الرصد واستعراض النظام وجهات استخدام متعددة. يجب عرض بيانات الأداء بشكل واضح ومفهوم يستهدف جمهوراً محدداً وقد تأخذ أشكالاً عدة حسب الاقتضاء (مثلاً موجز خطي أو موجز تنفيذي أو عرض شفهي أو عرض بصري أو لوحة متابعة).
56. لن توتى عملية الرصد واستعراض النظام بثمارها إلا في حال استخدام النتائج لإغناء إجراءات وضع السياسات والتصميم والتنفيذ للنظام الوطني للرقابة على الأغذية والتأثير عليها. مجرد الإبلاغ عن البيانات لا يكفي. على السلطة المختصة تأسيس مناهج تضمن التكامل التام لبيانات الأداء ومنها:
- عقد اجتماعات استعراض الأداء بشكل رسمي ومنتظم من أجل تقييم الملاءمة المستمرة للأنشطة وصلة النتائج المختارة والمؤشرات المرتبطة بها
  - إدراج بيانات الأداء في ترتيب الأولويات في استخدام الموارد وفي قرارات الميزنة
  - تحديد الممارسات الفضلى والدروس المستفادة ومشاطرتها
  - تحديد الثغرات أو المشاكل التي يُمكن معالجتها ببناء القدرات
  - تقييم فرص أخرى لاستخدام بيانات الأداء المتاحة للسلطة المختصة
57. عندما تظهر عملية الرصد واستعراض النظم نتائج غير إيجابية، يُمكن استخدام أساليب حلّ المشاكل مثل تحليل الأسباب الجذرية من أجل تحديد الإجراءات التصحيحية اللازمة.
58. بما أن استخدام بيانات الأداء يوّد تغييرات في السياسات أو تصميم النظام أو تنفيذ البرنامج، على السلطة المختصة إعادة النظر في مراحل التخطيط.
- مع أيّ تحسين أو تحويل في الاستراتيجيات الوطنية أو غايات النظام الوطني للرقابة على الأغذية، على السلطة المختصة أن تستعرض إطار النتائج. يجب استبعاد النتائج التي لا تمتّ بصلة بالموضوع وإدراج النتائج الجديدة عند الاقتضاء.
  - كما على السلطة المختصة أن تستعرض بانتظام المؤشرات المستخدمة لرصد النتائج حرصاً على أن تكون مجدية وملائمة. يجب استبعاد المؤشرات غير المجدية وإدراج المؤشرات الأكثر ملاءمة عند الاقتضاء.
  - يجب تحديث خطة رصد الأداء بشكل دوري من أجل التعبير عن التغييرات المؤسسية أو التقدّم التكنولوجي أو أساليب تحليل البيانات المتطورة.
59. يجب الإشعار بنتائج عملية الرصد واستعراض النظام والتغييرات التالية التي أُلحقت بالنظام الوطني للرقابة على الأغذية بشكل فاعل وكفوء حرصاً على تبادل واضح للمعلومات في ما بين الجهات المعنية ذات الصلة كلها بالنظام الوطني للرقابة على الأغذية والتزامها جميعاً بها.

الضميمة ألف: مثل عن إطار نتائج مبسّط



## الضميمة باء: أمثلة عن مؤشرات لنتائج مختارة

يُعطى الجدول التالي أمثلة عن مؤشرات لنتائج مختارة من الضميمة ألف. عند تطبيق إطار رصد الأداء، سيضع كل بلد مؤشرات خاصة بنتائجه المرجوة.

| أمثلة عن نتائج   | أمثلة عن مؤشرات  |
|--|--|
| حماية صحة المستهلكين   | <ul style="list-style-type: none"> <li>• الإصابة بالأمراض المنقولة بواسطة الأغذية (عدد الحالات لـ100000 نسمة) (مثلاً السلمونيلة)</li> <li>• نسبة تعرّض النظام الغذائي المتوسطة للملوثات الكيميائية مع/كغ من وزن الجسم في اليوم (مثلاً مبيدات الآفات الفسفورية العضوية)</li> </ul>                              |
| زيادة استخدام الصناعة لضوابط فاعلة لمنع تلوث الأغذية               | <ul style="list-style-type: none"> <li>• النسبة المئوية من العينات التي ثبت أنها تحتوي على ملوثات ميكروبية (مثلاً السلمونيلة)</li> <li>• النسبة المئوية من العينات التي ثبت أنها تحتوي على ملوثات كيميائية (رواسب مبيدات الآفات الفسفورية العضوية)</li> </ul>  |
| زيادة امتثال الصناعة للأنظمة القائمة على الوقائع لمنع تلوث الأغذية | <ul style="list-style-type: none"> <li>• النسبة المئوية للمزارع التي تستخدم ضوابط مُحَدَّدة لمنع السلمونيلة</li> <li>• النسبة المئوية لعمليات التفتيش التي أثبتت أن منتجي الأغذية يمثلون لأنظمة مبيدات الآفات</li> <li>• النسبة المئوية لعمليات التفتيش التي أثبتت عدم امتثال الصناعة</li> </ul>               |
| زيادة معرفة الصناعة للأنظمة القائمة على الوقائع لمنع تلوث الأغذية  | <ul style="list-style-type: none"> <li>• النسبة المئوية لمنتجي الأغذية المدركين للأنظمة الحالية القائمة على الوقائع</li> </ul>   |
| تحسين الاستجابة لطوارئ سلامة الأغذية                               | <ul style="list-style-type: none"> <li>• النسبة المئوية للمنتجات المسحوبة من السوق التي تم استردادها وإتلافها أو التخلص منها بشكل صحيح</li> <li>• معدل وقت الاستجابة بين الاعتراف بمشكلة مرتبطة بسلامة الأغذية وإطلاق عملية السحب من السوق</li> </ul>  |
| زيادة تتبع المنتجات الغذائية                                       | <ul style="list-style-type: none"> <li>• وجود آليات/أداة لتتبع الأغذية (نعم/لا)</li> <li>• النسبة المئوية لمنتجي الأغذية المحلية الذين يعتمدون ممارسات تتبع</li> <li>• النسبة المئوية للأغذية المستوردة المنتتجة أو المسجلة بواسطة مُحَدَّدات (مثلاً، الشفرة العمودية أو جهاز تعريف بموجات الراديو)</li> </ul> |

## المرفق الثالث

وثيقة مشروع العمل الجديد على  
إرشادات بشأن استخدام تكافؤ النظم

## 1. الغاية من المواصفات المقترحة ونطاقها

يهدف العمل إلى تأمين الإرشادات إلى السلطات المختصة في البلدان المستوردة والمصدرة بشأن استخدام اعتراف تكافؤ النظم كوسيلة لتحسين حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية. وقد يشمل الحالات التي يعقل التوقع أن يؤمن فيها النظام الوطني للرقابة على السلامة للبلد المصدّر الأغذية بصورة مستمرة وبشكل موثوق بما يطابق المقتضيات العامة الخاصة بالصحة البشرية وصلاحية الأغذية والنتائج الفنية كما لو تم تأمينها في البلد المستورد. ينسحب نطاق الإرشادات على العملية التي تتبناها البلدان المستوردة والمصدرة عندما يتقدم البلد المصدّر بطلب من أجل الاعتراف بتكافؤ نظامه الوطني للرقابة على الأغذية تكافؤاً تاماً أو جزئياً. وتجدر الإشارة إلى أن النظام الوطني للرقابة على الأغذية يشتمل على فحص الواردات والصادرات ونظم إصدار الشهادات ويهدف إلى حماية الصحة العامة وضمان الممارسات العادلة في التجارة (الفقرتان 2 و6 من الوثيقة (CAC/GL 82/2013)).

ويمكن أن تكون الإرشادات المقترحة إما مرفقاً لأحد النصوص القائمة الخاصة بلجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات وإما وثيقة قائمة بذاتها. ونتيجة لهذا التعديل في العمل الجديد، قد يلزم تعديل النصوص السارية.

## 2. الأهمية ودقة التوقيت

مع استمرار عولمة تجارة الأغذية وازدياد شواغل المستهلكين ذات الصلة، لا تكف البلدان عن فرض المعايير على المنتجات النهائية فحسب بل إنها تملّي شروطاً مفصلة للمعالجة والإنتاج، مما يؤدي إلى زيادة الطلبات على المعلومات وزيارات التدقيق وعمليات فحص المنتجات. من شأن استخدام أفضل للاعتراف بتكافؤ النظم، متى كانت الأطر التنظيمية الفاعلة قائمة أصلاً، أن يحدّ من العبء على الموارد ومن القيود غير الضرورية على التجارة المتأتمية من هذه العمليات. وبشكل خاص، من شأنه أن يؤدي إلى وضع قوائم بالمؤسسات، عند الضرورة، وتسريع عمليات تخليص البضائع على الحدود بفضل الثقة في النظم القائمة أصلاً في البلد المصدّر من أجل الإدارة الملائمة لأي خطر مرتبط بالتجارة بما يكفل درجة الحماية المطلوبة والمعتمدة في البلد المستورد.

ومن المحتمل أن يؤدي الاعتراف بتكافؤ أنظمة التجارة في كل الأغذية أو جزء منها ليس إلى إزالة القيود غير الضرورية المفروضة على التجارة فحسب بل إلى تحرير الموارد في البلدان المستوردة والمصدرة على حدّ سواء، مما يسمح تخصيصها على أفضل صورة لإدارة الأخطار الأكثر إلحاحاً.

## 3. جوانب العمل الرئيسية

يوقر هذا العمل المبادئ والعمليات التي تقوم عليها العملية الإستشارية الأولية لتحديد ما إذا كان من الملائم التعمق في دراسة موضوع تكافؤ النظم؛ والمبادئ والعمليات التي قد تكون مناسبة لدراسة معمقة لتكافؤ النظم؛ والإرشادات الإضافية حسب الاقتضاء لبلورة اتفاقات ثنائية الأطراف لتوثيق اعتراف تكافؤ النظم، بما في ذلك التوقعات لصون اتفاق التكافؤ. كما يتم النظر في العمل الجديد في العوامل التي تيسر عملية تقييم تكافؤ النظم، بما في ذلك معايير التجربة والمعرفة والثقة، فضلاً عن معايير تقييم تكافؤ النظم. وكذلك سيتم النظر في تطبيق تكافؤ النظم بين بلدان في مراحل انمائية مختلفة.

## 4. التقييم على أساس معايير تحديد أولويات العمل

**المعيار العام: حماية المستهلك من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، مع مراعاة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية.**

من شأن العمل الجديد المقترح أن يُسهّل تجارة الأغذية الآمنة مما يفسح المجال لتخصيص المزيد من الموارد لمواجهة المخاطر الرئيسية وبذلك يتم الوفاء بالمعيار العام المتجدد في حماية المستهلك.

**المعايير المطبقة على الموضوعات العامة:**

(أ) تتوّع التشريعات القطرية وما قد ينجم عن ذلك من معوقات ظاهرة أو محتملة تعترض التجارة الدولية:

لا تكف البلدان عن فرض المعايير على المنتجات النهائية فحسب بل إنها تملّي شروطاً مفصلة للمعالجة والإنتاج، مما يؤدي إلى زيادة الطلبات على المعلومات وزيارات التدقيق وعمليات فحص المنتجات. من شأن استخدام أفضل للاعتراف بتكافؤ النظم، متى كانت الأطر التنظيمية الفاعلة قائمة أصلاً، أن يحدّ من العبء على الموارد ومن القيود غير الضرورية على التجارة المتأتمية من هذه العمليات.

(ب) نطاق العمل وتحديد الأولويات بين أقسام العمل المختلفة:

راجع النطاق أعلاه.

(ج) العمل المنقذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دولية أخرى و/أو اقترح من قبل جهاز (أجهزة) حكومي دولي ذي صلة:

يوقر قرار لجنة منظمة التجارة العالمية للتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية (G/SPS/19) مزيداً من التوضيح حول طريقة استخدام أعضاء منظمة التجارة العالمية أحكام "التكافؤ" الواردة في اتفاق التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية، مثلاً المادة 4. يشكل هذا القرار تشجيعاً يحفز هيئة الدستور الغذائي على تطوير إرشاداتها باستمرار حتى تُغطي نطاق القرار بالكامل. كما وضعت اللجنة عدداً من المواصفات التي تلحظ استخدام تكافؤ النظم، لكنها لم تطوّر حتى اليوم سوى إرشادات محدّدة تستهدف بشكل خاص تقدير تكافؤ تدابير صحية بعينها (CAC/GL 53-2003). فما زالت الإرشادات المحدّدة بشأن عملية قد تؤدي إلى الاعتراف بتكافؤ نظم الرقابة على الأغذية بأسرها أو على أغذية بعينها غائبة. ومن شأن وضع مثل هذه الإرشادات أن يُسهّل ويحسن استخدام إرشادات هيئة الدستور الغذائي القائمة أصلاً أي الخطوط التوجيهية بشأن وضع اتفاقات تكافؤ وتساو في ما يخصّ نظم التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها (CAC/GL 34-1999). كما ستأخذ اللجنة بعين الاعتبار أيّ عمل دولي في هذا المجال يتمّ الإطلاع عليه في خلال مجرى العمل، مثل أداة تقييم النظم الوطنية للمراقبة على الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

(د) سهولة اتساق الاقتراح مع المواصفات الأخرى:

ترى اللجنة أنه من الممكن وضع المبادئ والخطوط التوجيهية من أجل التطرّق إلى المسائل المحدّدة.

(هـ) مراعاة ضخامة المشكلة أو المسألة بالنسبة للعالم:

ارتأت اللجنة أن ثمة عبء كبير في الوقت الحالي على البلدان المستوردة والمصدرة بسبب غياب الإرشادات العملية الدولية في هذا المجال. وليست ندرة حالات الإبلاغ عن اتفاقات التكافؤ إلى لجنة منظمة التجارة العالمية للتدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية بموجب G/SPS/7/Rev.2/Add.1 إلا الدليل الإضافي على أن أي إرشادات في هذا المجال ملائمة وتأتي في حينها.

#### 5. أهمية الأهداف الاستراتيجية للدستور الغذائي

يرتبط العمل المقترح مباشرة بمقاصد هيئة الدستور الغذائي كما عرّفها نظامها الأساسي وهي حماية صحة المستهلكين وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية وبالهدف الاستراتيجي الأول للخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي للعام 2014-2019 "وضع معايير دولية للأغذية تتناول المسائل الغذائية الحالية والناشئة" ويتماشي مع الهدف 1.2 "التحديد الفاعل للمسائل الناشئة وحاجات الدول الأعضاء وحسب الاقتضاء، وضع معايير الغذائية ذات الصلة". إلى ذلك، يساهم في النشاط 1.2.2 "وضع واستعراض المعايير الإقليمية والدولية عند الضرورة، رداً على الحاجات التي يُحددها الأعضاء ورداً على العوامل التي تؤثر على سلامة الأغذية والتغذية والممارسات العادلة في تجارة الأغذية". كما يتماشي مع الهدف 1.3 "تعزيز التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى الواضعة للمعايير سعياً إلى تفادي ازدواجية الجهود وإلى تجميع الفرص".

#### 6. المعلومات حول العلاقة بين المقترح ووثائق الدستور الغذائي الأخرى المتوفرة

سيأخذ العمل المقترح بعين الاعتبار الخطوط التوجيهية بشأن وضع اتفاقات تكافؤ وتساوي في ما يخص نظم التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات (CAC/GL 82-2013) والخطوط التوجيهية لتصميم نظم للتفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وعمل هذه النظم وتقييمها واعتمادها (CAC/GL 26-1997). ويأتي ذكر التكافؤ في الوثيقتين CAC/GL 26-1997 وCAC/GL 34-1999 أصلاً مشيراً إلى سياق أوسع للمفهوم وبالتالي يمكن القول إنهما تنصان صراحةً على إمكانية الاعتراف بتكافؤ النظم وبالدخول باتفاقات في هذا الشأن. ولكن، لا تقدم أي من الوثيقتين إرشادات عملية محددة بشأن كيفية إجراء هذه التقييمات. كذلك تمثل الخطوط التوجيهية حول النظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013) الصادرة مؤخراً أساساً تسترشد به البلدان للتوصل إلى فهم مشترك للمكونات العامة لتلك النظم.

وتم وضع الخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بنظم فحص الأغذية وإصدار الشهادات لها (CAC/GL 53-2003) في الأصل من أجل توفير الإرشاد اللازم في أغراض المقارنة المباشرة لنتائج تدبير معين أو مجموعة تدابير صحية أكثر منه الاعتراف بتكافؤ النظام ككل. كما أنها لا تقدم إرشادات عملية محددة بشأن الاعتراف بتلك الجوانب من النظام الوطني للرقابة على الأغذية المتعلقة بالممارسات العادلة في تجارة الأغذية. وسيأخذ العمل المقترح في الحسبان تلك الجوانب ذات الصلة التي تشملها بالفعل الوثيقة CAC/GL 53-2003 والطريقة التي سترتبط بها الإرشادات المقترحة.

يجب قراءة الخطوط التوجيهية المقترحة عند إتمامها بالإقتران مع الخطوط التوجيهية لتصميم نظم التفتيش على الواردات والصادرات الغذائية وعمل هذه النظم وتقييمها واعتمادها (CAC/GL 26-1997) والخطوط التوجيهية لنظم الرقابة على الواردات الغذائية (CAC/GL 47-2003). كما قد تتلاءم الإرشادات تماماً مع الخطوط التوجيهية لتبادل المعلومات بين البلدان المستوردة والمصدرة لدعم التجارة بالأغذية (CAC/GL 89-2016) وتشكل امتداداً وتقدماً طبيعيين لها.

#### 7. تحديد الحاجة إلى المشورة العلمية الخبيرة وتوفرها

غير ضروري.

#### 8. تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنية للمعيار من الهيئات الخارجية لأغراض التخطيط

غير ضروري في الوقت الحالي.

#### 9. الجدول الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد بما في ذلك تاريخ البدء وتاريخ الاعتماد المقترح في الخطوة خمسة وتاريخ الاعتماد المقترح في الهيئة؛ عادة لا تتجاوز عملية وضع المواصفات مدة خمسة أعوام

رهنأ بموافقة هيئة الدستور الغذائي في دورتها الأربعين في عام 2017، من المتوقع استكمال العمل في غضون دورتين أو ثلاث دورات:

- استعراض اللجنة الخطوة 3 في الدورة الرابعة والعشرين
- استعراض اللجنة الخطوة 5 في الدورة الخامسة والعشرين
- الاعتماد في هيئة الدستور الغذائي

## المرفق الرابع

## وثيقة مشروع العمل الجديد

## على إرشادات بشأن استخدام الشهادات الإلكترونية اللاورقية

## مراجعة الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة

## (CAC/GL 38-2001)

## 1. الغاية من المواصفات المقترحة ونطاقها

يُكمن هدف العمل ونطاقه في وضع إطار للإرشادات الرامية إلى مساعدة السلطة أو السلطات المختصة على اعتماد أسلوب الشهادات الإلكترونية اللاورقية في التجارة بالمواد الغذائية وتطبيقه. إن إرشادات متجانسة قد توسع نطاق المشاركة وتضمن الاتساق وتُيسر عملية اعتماد البلدان الإجراءات القائمة على الشهادات الإلكترونية. وقد تساعد الإرشادات أيضاً على تقييم التصميم والتصويب المناسب للمعلومات اللازمة لإصدار الشهادات الإلكترونية اللاورقية والإجراءات التي تيسر إصدارها. لن تفرض الإرشادات أي نظام خاص بإصدار الشهادات الإلكترونية إنما تُساعد على وضع الإجراءات وتحديثها بما يدعم استخدام الشهادات الإلكترونية وتبادلها بصورة متسقة بغية التخلص من الشهادات الورقية.

## 2. الأهمية ودقة التوقيت

يتعلق هذا المقترح بالخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001) ومن شأنه دعم فهم وتنفيذ مشتركين للشهادات الإلكترونية اللاورقية.

يقوم عدد متزايد من البلدان بوضع إجراءات خاصة بإصدار الشهادات الإلكترونية أو باعتمادها. من شأن الإرشادات، إذ تعترف بالاستخدام المتزايد للمعلومات المدرجة على الشهادات الإلكترونية وتوفرها، أن تُتيح للبلدان فرصة الاستفادة من المنافع والتجارب القائمة وأن تُساعد على تجنب المخاطر المترتبة على عمليات تبادل الشهادات الإلكترونية عوضاً عن الشهادات الورقية.

إن التوصل إلى فهم مشترك وتعريف ملائم لعمليات تبادل الشهادات الإلكترونية بهدف التخلص من الشهادات الورقية قد يُساعد البلدان على استثمار مواردها فيها بشكل فاعل، حيث أنّ الإرشادات الواضحة قد تُشجع عدداً أكبر من البلدان على استخدام العمليات والبروتوكولات المتجانسة.

## 3. جوانب العمل الرئيسية

من المتوقع أن يركز العمل أساساً على استعراض الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001) وتنقيحها من أجل تعزيز قدرة السلطة أو السلطات المختصة على القيام بعمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية مع شركاء عدة.

وقد تشمل الإرشادات على تعريفات للمفاهيم الأساسية، بما في ذلك المصطلحات والمبادئ الرئيسية، تكون ضرورية لفهم وتفسير مقتضيات آليات التبادل ورسم خرائط البيانات والتغييرات القانونية والنظامية اللازمة لتيسير نظم إصدار الشهادات الإلكترونية.

كما تراعي الإرشادات، وإذ تتسم بالمرونة الكافية، اختلاف مراحل تطور الأنظمة باختلاف البلدان وتنوع الظروف الوطنية وقد تعكس نهجاً تدريجياً للانتقال إلى إصدار الشهادات اللاورقية.

بالإضافة إلى ذلك، سيأخذ هذا العمل في الاعتبار، حسب الاقتضاء، الجهود المتصلة بإصدار الشهادات الإلكترونية والتي تبذلها منظمات دولية مثل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية.

## 4. التقييم على أساس معايير تحديد أولويات العمل

**المعيار العام: حماية المستهلك من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، مع مراعاة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية.**

إن الغرض من العمل المقترح على إرشادات بشأن الشهادات الإلكترونية اللاورقية هو مساعدة الدول على حماية المستهلكين من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية عن طريق النهوض بالاتساق وتبسيط عملية وضع إجراءات حديثة تقوم على المعلومات الواردة في الشهادات الإلكترونية اللاورقية.

وفي نهاية المطاف، ستكون البلدان قادرة على إجراء تقييم ذاتي لقدرتها على اعتماد الشهادات الإلكترونية اللاورقية مما يساهم في زيادة حماية المستهلك. وتؤخذ احتياجات البلدان النامية في الحسبان إذ يتم الاعتراف بأن درجة التقدم في إصدار الشهادات الإلكترونية والإجراءات الخاصة تختلف باختلاف البلدان.

تُشكل المشاركة الواسعة النطاق والترويج للاتساق وتبسيط إجراءات إصدار الشهادات الإلكترونية في البلدان التي هي في صدد وضع إجراءات خاصة بتلك الشهادات اعتبارات تتسحب على إجراءات الاستيراد والتصدير العالمية.

## المعايير المطبقة على الموضوعات العامة:

(أ) تنوع التشريعات القطرية وما قد ينجم عن ذلك من معوقات ظاهرة أو محتملة تعترض التجارة الدولية:

تقتضي التشريعات الوطنية عادة إثبات شهادات ورقية على الحدود وفي المعاملات القانونية الخاصة بالاستيراد. وقد يتعين تعديل التشريعات الوطنية حتى تغدو الشهادات الإلكترونية الأسلوب الوحيد لتخليص المنتجات المستوردة. ومن شأن اعتماد هيئة الدستور الغذائي إرشادات إضافية أن يساعد البلدان على تعديل تلك التشريعات بما يؤدي إلى استخدام الشهادات الإلكترونية والتخلص من المستندات الورقية.

(ب) نطاق العمل وتحديد الأولويات بين أقسام العمل المختلفة:

من شأن وضع التعاريف أن يكفل الاتساق في تفسير متطلبات عمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية وتنفيذها. ويُحقق هذا الاتساق في الفهم والتفسير عن طريق الربط بين حقول بيانات الشهادة الإلكترونية والنموذج العام للشهادة الرسمية لهيئة الدستور الغذائي.

ستركز الهيئة في نشاطها على تحديد متطلبات عمليات تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية وعلى الربط بين حقول البيانات والنموذج العام للشهادة.

(ج) العمل المنفذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دولية أخرى و/أو اقترح من قبل جهاز (أجهزة) حكومي دولي ذي صلة:

في ما يتعلق بتبادل المعلومات المدرجة على الشهادة، سيأخذ العمل أيضاً في الحسبان معايير مركز الأمم المتحدة لتيسير التجارة والأعمال التجارية الإلكترونية ورموز المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس فضلاً عن عناصر البيانات لدليل الأمم المتحدة لعناصر البيانات التجارية.

وفي ما يخص شهادات الصحة النباتية الإلكترونية، باشرت الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بالعمل في هذا الصدد. وسيتم الأخذ بالمعايير والتوصيات الدولية التي اعتمدها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في نشاطها والتي تمت بصلة والعمل على تبادل الشهادات الإلكترونية اللاورقية الخاص بهيئة الدستور الغذائي وتطبيقها حسب الاقتضاء.

أما المنظمة العالمية لصحة الحيوان فقد اعتمدت القانون الصحي لحيوانات البابسة ومدونة صحة الحيوانات المائية ولكل منهما فصل يحمل الرقم 5.2 بعنوان "إجراءات إصدار الشهادات الإلكترونية" وفيه مادة معنية "بالشهادة الإلكترونية" وقد عدلت للمرة الأخيرة في عام 2014.

وتقوم المنظمة العالمية لصحة الحيوان بمجهود تمهيدي للاطلاع على الأنشطة الجارية في المنظمات الدولية ذات الصلة وفي بعض البلدان في ما يخص الشهادات الإلكترونية إلا أنها لا تنوي حالياً استعراض الفصل 5.2 من القانون ولا المدونة.

(د) سهولة اتساق الاقتراح مع المواصفات الأخرى:

ترى اللجنة أنه من الممكن وضع مبادئ وخطوط توجيهية لمعالجة القضايا المذكورة.

(هـ) مراعاة ضخامة المشكلة أو المسألة بالنسبة للعالم:

يكن الشغل الرئيسي في أن تؤدي أوجه القصور في إرشادات الهيئة بشأن التبادل الإلكتروني اللاورقي إلى استبعاد البلدان على أساس قدرتها على الاستثمار في إجراءات مختلفة، مما يزيد من المصاعب التي تواجهها البلدان النامية بلا مبرر.

يُعتبر اعتماد الهيئة إرشادات بشأن الشهادات اللاورقية مساهمةً حيويةً لتوحيد عمليات تبادل الشهادات اللاورقية على الصعيد العالمي.

#### 5. العلاقة مع الأهداف الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي

يرتبط العمل المقترح مباشرةً بالهدف الاستراتيجي الأول لهيئة الدستور الغذائي: النهوض بأطر تنظيمية سليمة. توفر الإرشادات بشأن الشهادات الإلكترونية اللاورقية أساساً تسترشد به البلدان للقيام بتقييم منتظم لقدرتها على اعتماد نظام الشهادات الإلكترونية وتدعم استخدام الشهادات الإلكترونية وتبادل البيانات الغذائية بصورة متسقة بغية التخلص من الشهادات الورقية.

#### 6. المعلومات حول العلاقة بين المقترح ووثائق هيئة الدستور الغذائي الأخرى

بالرغم من أن الفقرتين 39 و40 في الخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001) تشيران بالفعل إلى استخدام شهادات الكترونية، إلا أن الإشارة الخاصة بالشهادات اللاورقية محدودة.

تُعنى الشهادات الإلكترونية اللاورقية باستخدام عناصر البيانات الواردة في CAC/CGL 38-2001. يمثل التعادل بين الشهادات الرسمية العامة الورقية والإلكترونية للخطوط الإرشادية الواردة في CAC/CGL 38-2001.

وترد إشارة إلى CAC/CGL 38-2001 في مستندات أخرى لهيئة الدستور الغذائي وهي مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة (CAC/GL 20-1995) والخطوط التوجيهية المتعلقة بنظم الرقابة على الواردات الغذائية (CAC/GL 47-2003) ونموذج شهادة الأسماك والمنتجات السمكية (CAC/GL 48-2004) ونموذج لشهادة تصدير الحليب/اللبن والمنتجات اللبنية (CAC/GL 67-2008).

تدعم الإرشادات بشأن الشهادات الإلكترونية اللاورقية صلاحية الشهادة وتبسطها على النحو الوارد في مبادئ تفتيش الأغذية المستوردة والمصدرة ومنحها شهادات المصادقة (CAC/GL 20-1995).

#### 7. تحديد الحاجة إلى المشورة العلمية الخبيرة وتوفرها

غير متوقع.

#### 8. تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنية للمعيار من الهيئات الخارجية لأغراض التخطيط

غير متوقع.

9. الجدول الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد بما في ذلك تاريخ البدء وتاريخ الاعتماد المقترح في الخطوة خمسة وتاريخ الاعتماد المقترح في الهيئة؛ عادة لا تتجاوز عملية وضع المواصفات مدة خمسة أعوام

- استعراض اللجنة الخطوة 3 في الدورة الرابعة والعشرين

- الإعتماد في هيئة الدستور الغذائي

## المرفق الخامس

## وثيقة مشروع العمل الجديد على وضع

إرشادات بشأن المناهج النظامية للتعامل مع خطط الضمان الصادر عن الغير في ما يتعلّق بسلامة الأغذية  
والممارسات العادلة في تجارة الأغذية

## 1. الغاية

يهدف العمل الجديد إلى تزويد أعضاء هيئة الدستور الغذائي بإرشادات تسمح للسلطات المختصة بتقييم خطط الضمان الصادر عن الغير واستخدامها. ويرمي العمل إلى الترويج لنهج متين ومتجانس تستند إليه البلدان عند النظر في خطط الضمان الصادر عن الغير بغية تعزيز ترتيباتها النظامية وإنجاز عمليات الضبط الرسمية في إطار النظام الوطني للرقابة على الأغذية، مما يتيح استخداماً فاعلاً لموارد النظام الوطني للرقابة على الأغذية من أجل تحسين نتائج سلامة الأغذية بالنسبة إلى المستهلكين وكفالة الممارسات العادلة في تجارة الأغذية.

## 2. النطاق

إنّ الغرض من هذه الإرشادات هو إدارة الاستخدام الطوعي<sup>4</sup> لخطط الضمان الصادر عن الغير في ما يتعلّق بسلامة الأغذية والممارسات العادلة في التجارة وفي ما يتعلّق بالنظم الوطنية للرقابة على الأغذية.

تستثني هذه الورقة:

- نظم الفحص الرسمية ونظم إصدار الشهادات الرسمية التي تديرها وكالة حكومية لديها الصلاحية للإضطلاع بدور نظامي أو دور الإنفاذ أو الإلتين معاً؛
- والنظم المُعترف بها رسمياً التي تُصدر شهادة وفقاً لمواصفات نظامية والتي تُعتبر العضوية فيها إلزامية؛
- ومكوّنات خطط الضمان التي تخرج عن نطاق مقتضيات النظم الوطنية للرقابة على الأغذية؛
- والمعايير الخاصة المدرجة في ترتيب تعاقدي بين بائع ومشتري.

## 3. الأهمية ودقّة التوقيت

بدأت السلطات المختصة بالنظر في أساليب استخدام المعلومات الناجمة عن خطط الضمان الصادر عن الغير لإغناء أنشطتها التنظيمية المتعلقة بالنظم الوطنية للرقابة على الأغذية. وفي حين تشير الخطوط التوجيهية السارية لهيئة الدستور الغذائي إلى استخدام خطط الضمان الصادر عن الغير، إلا أنه ما من إرشادات من شأنها أن تساعد السلطة المختصة على تقييم متانة أي خطة، مثلاً إذا ما كانت تمتثل للمعايير التي قد تتيح استخدام بعض عناصر الخطة لأغراض نظامية. تُعتبر هيئة الدستور الغذائي الأنسب لسدّ هذه الفجوة باعتبارها الهيئة الرئيسية لوضع مواصفات الأغذية في العالم وقد اعترفت منظمة التجارة العالمية بمواصفاتها وخطوطها التوجيهية.

## 4. جوانب العمل الرئيسية

سُتغطّي الإرشادات الجوانب التالية:

- التعاريف
- الأدوار والمسؤوليات: السلطات المختصة والمؤسسات التجارية وأصحاب الخطط
- الميزات الأساسية للخطط الطوعية للضمان الصادر عن الغير
- المعايير المعتمدة لتقييم مصداقية الخطة وأصالتها بما في ذلك على سبيل المثال:
  - ترتيبات الحوكمة
  - ترتيبات وضع المعايير
  - الإستعانة بالمعايير الوطنية/الدولية للضمان
  - التدقيق/الفحص وتبادل المعلومات
  - ترتيبات الاعتماد
  - الجزاءات
- المناهج النظامية لإدماج الخطط في النظام الوطني للرقابة على الأغذية، على سبيل المثال تحديد المخاطر وقرارات إدارة المخاطر

## 5. التقييم على أساس معايير تحديد أولويات العمل

**المعيار العام: حماية المستهلك من زاوية الصحة وسلامة الأغذية وضمان الممارسات العادلة في تجارة الأغذية، مع مراعاة الاحتياجات المحددة للبلدان النامية.**

يستجيب العمل الجديد المقترح لاتجاه ناشئ في بعض البلدان حيث تشمل الجهود الرامية إلى دعم الأنشطة النظامية أخذ خطط الضمان الصادر عن الغير في الحسبان عند التخطيط لعمليات الضبط الرسمية وتنفيذها للتأكد من الامتثال لقوانين الأغذية وتحسين نتائج سلامة الأغذية وكفالة الممارسات العادلة في التجارة.

<sup>4</sup> تُعد العضوية في خطة قراراً تجارياً.

تصمّم المبادرات الرامية إلى تعزيز النظام الوطني لمراقبة الأغذية من أجل كفاءة نتائج سلامة الأغذية والممارسات العادلة في التجارة وتأمين إطار موثوق به لبيع الأغذية في الأسواق الوطنية والدولية.

بالنسبة إلى البلدان النامية، قد تقدّم خطط الضمان الصادر عن الغير فرصاً للمساعدة على تقوية النظام الوطني لمراقبة الأغذية.

إلى ذلك، فقد تُسهّل الشراكات بين القطاعين العام والخاص الممارسات العادلة في التجارة بين بلدان تختلف من حيث نظامها القانوني بفضل معايير المقارنة المشتركة بين العديد من خطط الضمان الصادر عن الغير.

وبالتالي، تُعتبر خطط الضمان الصادر عن الغير المتينة مصدر معلومات وبيانات يُمكن للسلطات المختصة استخدامها لرصد جوانب نظمها الوطنية للرقابة على الأغذية بشكل يتماشى مع مسودة المبادئ والخطوط التوجيهية لهيئة الدستور الغذائي لرصد أداء النظم الوطنية للرقابة على الأغذية.

### المعايير المُطبّقة على الموضوعات العامة:

(أ) تنوّع التشريعات القطريّة وما قد ينجم عن ذلك من معوّقات ظاهرة أو محتملة تعترض التجارة الدولية:

وضع بعض الحكومات (مثلاً هولندا وكندا) سياسات لاستخدام خطط الضمان الصادر عن الغير قد تؤثر على تصنيف المخاطر في مؤسسة ما وتباعاً على وتيرة حالات التدخّل الرسمي للسلطة الناطمة، مما يتيح استخدام موارد الهيئات النظامية بصورة مجدبة في مواجهة المخاطر الرئيسية. من شأن وضع هيئة الدستور الغذائي إرشادات في هذا الصدد أن يوفّر إطاراً لنهج متنسق تنتهجه السلطات المختصة في مراعاة الخطط الطوعية للضمان الصادر عن الغير من أجل تقوية نظمها الوطنية للرقابة على الأغذية.

(ب) نطاق العمل وتحديد الأولويات بين أقسام العمل المختلفة:

راجع النطاق أعلاه.

(ج) العمل المنفّذ بالفعل في هذا المجال من جانب منظمات دولية أخرى وأو اقترح من قبل جهاز (أجهزة) حكومي دولي ذي صلة:

سيأخذ المشروع بعين الاعتبار العمل الذي أنجزته، على سبيل المثال:

- المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس، التي وضعت معايير تدعم كمال خطط الضمان الصادر عن الغير. إشراف منتدى الاعتماد الدولي (ISO/IEC 17011)
- المبادرة العالمية بشأن سلامة الأغذية وهي منظمة غير حكومية تضع معايير للتقييم المقارن بين مواصفات سلامة الأغذية<sup>5</sup>.

(د) قابلية الموضوع المقترح لتوحيد المقاييس:

ثمة أوجه شبه بين المناهج التي اعتمدها تلك البلدان التي عمدت على مراعاة خطط الضمان الصادر عن الغير في نظمها الوطنية لمراقبة الأغذية مما يوحي بأن قيام هيئة الدستور الغذائي بوضع إرشادات في هذا الصدد يأتي في حينه.

(هـ) مراعاة ضخامة المشكلة أو المسألة بالنسبة للعالم:

بينما تسعى السلطات المختصة إلى تحديث نظمها القانونية، بدأ البعض منها بالنظر عن كثب في الأساليب الأيالة إلى انتهاز الفرص التي تقدّمها خطط الضمان الصادر عن الغير لاستكمال عملية الإشراف النظامي ودعمها وتحسينها. وفي عداد هذه البلدان هولندا وكندا والصين وبلجيكا والمملكة المتحدة. وثمة اهتمام متزايد في بلدان أخرى بالاستفادة من هذه الفرص. فلا بدّ من إرشادات للنهوض بنهج متجانس ومساعدة البلدان التي تسعى إلى الاستفادة من هذه الفرص على مراعاة تلك الخطط وتفايدي الحواجز التي قد تعترض التجارة في المستقبل.

### 6. أهمية الغايات والأهداف الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي

يتماشى العمل الجديد المقترح مع بيان الرؤيا الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي:

- أن تكون الهيكل الدولي الأهم شأناً في وضع المواصفات الغذائية من أجل حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية

كما يدعم وضع الخطوط التوجيهية أنشطة وأهدافاً محدّدة وردت في الخطة الاستراتيجية لهيئة الدستور الغذائي للفترة 2014 – 2019<sup>6</sup> ولا سيما:

#### 1.2.2، النشاط

- وضع وتنقيح مواصفات دولية وإقليمية حسب الحاجة لتلبية للاحتياجات التي تمّ تحديدها من قبل الأعضاء، واستجابة للعوامل التي تؤثر على سلامة الأغذية والتغذية والممارسات العادلة في التجارة.

#### 1.3.2، النشاط

- تعزيز التعاون مع منظمات دولية حكومية وغير حكومية أخرى لوضع المواصفات من أجل دعم وضع ذات صلة بالدستور الغذائي وتعزيز الوعي وفهم استخدام مواصفات الدستور الغذائي.

### 7. المعلومات حول العلاقة بين المقترح ووثائق هيئة الدستور الغذائي المتوفرة

في هذا العمل، تتمّ مراعاة نصوص هيئة الدستور الغذائي السارية ومنها: مبادئ فحص الأغذية المستوردة والمصدرة وإصدار الشهادات لها (CAC/GL 20-1995) والخطوط التوجيهية المتعلقة بتصميم ووضع وإصدار واستعمال الشهادات الرسمية العامة (CAC/GL 38-2001) والخطوط التوجيهية لتصميم نظم لفحص الواردات والصادرات الغذائية وعمل هذه النظم وتقييمها واعتمادها قواعد الممارسات الدولية الموصى به (CAC/GL 26-1997) والمبادئ العامة لنظافة الأغذية (CAC/RCP 1-1969) والمبادئ والخطوط التوجيهية للنظم الوطنية للرقابة على الأغذية (CAC/GL 82-2013) وأي خطوط توجيهية أخرى واجبة التطبيق.

### 8. تحديد الحاجة إلى المشورة العلمية الخبيرة وتوفرها

<sup>5</sup> الموقع الإلكتروني للمبادرة العالمية بشأن سلامة الأغذية: <http://www.mygfsi.com/about-us/about-gfsi/what-is-gfsi.html>

<sup>6</sup> [ftp://ftp.fao.org/codex/Publications/StrategicFrame/Strategic\\_plan\\_2014\\_2019\\_AR.pdf](ftp://ftp.fao.org/codex/Publications/StrategicFrame/Strategic_plan_2014_2019_AR.pdf)

لا شيء

**9. تحديد أي حاجة إلى مدخلات تقنيّة من الهيئات الخارجيّة في وضع المعيار لأغراض التخطيط**  
يتوقع الاستفادة من المدخلات التقنيّة من المنظمة الدوليّة لتوحيد المقاييس ومنتدى الاعتماد الدولي، على سبيل المثال.

**10. الجدول الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد**

- استعراض اللجنة الخطوة 3 في الدورة الرابعة والعشرين
- استعراض اللجنة الخطوة 5 في الدورة الخامسة والعشرين
- الإعتاماد في هيئة الدستور الغذائي